رؤى ورسائل والقيم الجوهرية للمكتبات الجامعية دراسة مقارنة للبنية والمحتوى وطرح لمعايير الصياغة والتقييم

د. عبد الله حسين متولى محمد
أستاذ المكتبات والمعلومات المساعد (المشارك)
قسم المكتبات والوثائق وتقنية المعلومات – جامعة القاهرة
(حالياً) استشاري حلول معرفية – قطاع إدارة الأصول المعرفية
النظم العربية المتطورة (نسيج)
البريد الإلكتروني:Abdallah.Mohamed@naseej.com

مقدمة:

لعله من المناسب – وبعد ثورتين (٢٥ يناير – ٣٠ يونيه) – أن نتناول بالدراسة موضوعات ملحة تخص الحرية وتداول المعلومات؛ حيث أصبح الحق في الحصول على المعلومات للمواطن العادي أمر مهم وضروري، كما أصبحت هناك حاجة ملحة للحصول على المعلومات وحرية تداولها لتحقيق الشفافية والصدق، وبناء الثقة بين الحاكم والمحكوم.

ومن هنا تبرز أهمية هذا البحث وأسباب اختياره في هذا التوقيت، لإبراز الحاجة الماسة إلى قانون لحرية تداول المعلومات، وما يترتب على ذلك من ممارسات عملية، تتيح للمواطنين بمختلف فئاتهم وتخصصاتهم الحصول على المعلومات، كذلك الضوابط التي تحكم هذا الحق، والتزامات الدولة والموظفين تجاه هذا الحق، مع مراعاة الأمن القومي للبلاد، والتوازن بين الإتاحة والحجب ومبررات كل منها.

ويتناول هذا البحث فكرة قانون حرية تداول المعلومات، وأصله في التشريع الدستوري والمقترح للقانون المعروض على رئيس الجمهورية، وأهداف هذا القانون وحق المواطن في المعلومات. وكيف يتم التعامل معها، هل يتم تقييدها أم إتاحتها، وما ينبغي إتاحته على الإطلاق وما مجالات الإتاحة؟ استنادًا إلى دستور ٢٠١٤م، ثم علاقة ذلك كله بالمؤسسة الأرشيفية القومية في مصر، وهي دار الوثائق القومية، لأنها معنية بالدرجة الأولى بإتاحة الوثائق والمعلومات طبقًا للقواعد والقوانين المعمول بها، للباحثين، وفئات المتخصصين والمستفيدين عامة، طبقًا لهذا القانون المزمع إصداره، وكذلك طبقًا لقانون إنشاء الدار ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤م، والقوانين الأخرى ذات العلاقة، فضلاً عن أنها هيئة حكومية ملزمة بالإفصاح عن المعلومات والبيانات الخاصة بها طبقًا للقانون مع مراعاة تطبيق ذلك طبقًا للمعايير الدولية المعنية بذلك.

وقد اعتمد البحث على القوانين التي لها علاقة بحرية تداول المعلومات، فضلاً عن التطور الدستوري من

خلال دستور ٧١م، والإعلان الدستوري ٢٠١١م، ودستور ٢٠١٢م، ودستور ٢٠١٤م، ثم إسهامات بعض المفكرين في المجال وقد استفاد البحث كثيرًا من الدراسة القانونية المستفيضة في هذا الموضوع لبرنامج الحق في المعرفة حول حرية تداول المعلومات – دراسة قانونية في طبعته الثانية ٢٠١٣م. وأتعشم أن تحقق هذه الدراسة هدفها، وتضيف جديدًا في مجال علم المعلومات وعلاقته بالوثائق.

قانون حرية تداول المعلومات: ماهيته – الفكرة والنشأة:

يعد الحق في المعلومات ركنًا محوريًا في تأسيس دولة القانون، كما أن حرية الحصول على المعلومات وإتاحتها واحدة من الحقوق الأساسية للإنسانية التي أقرتها الأمم المتحدة، وشددت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الأولى عام ١٩٤٦م بالقرار رقم ١١٥٩، حين أكدت أن "حرية الوصول إلى المعلومات حق أساسي للإنسان، وحجر الزاوية لجميع الحريات التي تنادي بها الأمم المتحدة"؛ وهو الحق الذي أسسته قوانين حرية "تداول المعلومات" في أكثر من ثمانين دولة في العالم حتى الآن[١]، كما أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة ١٩٤٨م في مادته رقم (١٩) على "أن يتمتع الجميع بحق حرية الرأي والتعبير..." كما أن حرية الحصول على المعلومات، وإتاحتها واحدة من الحقوق الأساسية للإنسان، كما أنه طبقًا لمبادئ جوهانسبرج في سنة ١٩٩٥م، تمت الموافقة على المبادئ الخاصة بالأمن القومي وحرية التعبير، وحق الحصول على المعلومات، وأكدت على ضرورة عدم تشجيع الحكومات على استخدام ذريعة الأمن القومي لفرض قيود على ممارسة هذه الحريات[٢].

وتأتي أهمية قانون حرية تداول المعلومات من حيث كونه يمهد الطريق لإنتهاج عدة مسارات قانونية جديدة، أساسها **الإتاحة والإفصاح والشفافية بدلاً من الحجب والمنع والتقييد**، مثل قوانين تنظيم قطاع الاتصالات وخصوصية البيانات والوثائق والمحفوظات، وغيرها، أي أن فلسفة هذا القانون أساسًا هي الإتاحة المبدئية غير المقيدة، إلا ما استثنى استثناءًا محددًا في متن القانون نفسه، ومسئولية الأجهزة الحكومية والخاصة عن النشر الروتيني للبيانات بشكل دوري، وهو ما يعرف بالإفصاح الاستباقي أو الإفصاح التلقائي[٣]، مما يعزز حرية تداول المعلومات، كما أنه يقود عمل هذه الأجهزة وفقًا لمعيار جديد أساسه تحكيم الفائدة العامة في مقابل المصلحة الناجمة عن السرية[٤].

أهداف القانون: لعل أهم أهداف هذا القانون ما يلي:

١- الاعتراف بالحق في الحصول على المعلومات وفقًا للمعايير الدولية، ومبدأ ضرورة طرح المعلومات على نحو معلن في حالة عدم وجود سبب يقضي بسرية المعلومات، ويطغى على هذا الحق.

٢- وضع آليات وإجراءات لتعزيز الإفصاح عن المعلومات، بهدف الإسهام في تلبية احتياجات

المجتمع من أجل حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية واستيفاء متطلبات التخطيط والتنمية، وتعزيز وجود حكومة فعالة ومنفتحة وقابلة للمساءلة، وتشجيع المشاركة في الحكم.

٣- تحقيق الأهداف السابقة مع الحفاظ على الأمن والسلامة، وتجاوز المصالح والحقوق العامة والشخصية، بما في ذلك الخصوصية الشخصية(٥).

الفكرة والنشأة:

تتفاعل أغلب مؤسسات الدولة وهيئاتها البيروقراطية والإدارية، باعتبار أن الأصل في الأمور هو حجب المعلومات لا الإفصاح عنها وتداولها بحرية، وأن المعلومات ملك للدولة وليس للمواطن، بمعنى آخر اعتبرت الدولة نفسها الولي أو الوصي على المواطنين فيما يتعلق بملكية وإدارة المحتوى المعلوماتي المجتمعي وتوظيفه واستخدامه وطرق تداوله(٦)، كما لم تقم الحكومة المصرية حتى عام ٢٠٠٩م بإصدار قانون خاص لحرية تداول المعلومات والإفصاح عنها، علما بأن كثير من دول العالم سبقت إلى إصدار قوانين في هذا الشأن(٧)، وتعتبر السويد أول دولة في العالم تصدر قانونًا لحرية تداول المعلومات؛ ففي عام ١٧٦٦م صدر قانون حرية الصحافة في السويد، وفي ٢٠٠٩م دخل القانون المسمى "حصول الجمهور على المعلومات والسرية" حيز التنفيذ ويتضمن الأحكام التي تكمل قانون حرية الصحافة(٨).

ويوضح الجدول التالي أمثلة للدول التي لديها قانون لحرية تداول المعلوماتِ، وذلك حسب الترتيب الزمني.

أصل القانون في التشريع والدستور:

حرية تداول المعلومات في دستور ٧١:

لم يخصص دستور ١٩٧١م نصًا خاصًا لحرية تداول المعلومات، كحق مستقل بذاته ومكفول لجميع المواطنين، بل تضمن عددًا من النصوص التي تحمي حرية تداول المعلومات بطريقة غير مباشرة، من خلال الحماية المكفولة لحرية الرأي والتعبير التي نص عليها في المادة (٤٧)، وأحيانًا بطريقة مباشرة ولكن بتخصيص الحرية لطائفة معينة، كما كان الحال بالنسبة للصحفيين الذين كفل لهم الحق في الحصول على المعلومات بموجب المادة (٢١٠).

أما المادة (٤٧) فقد نصت على أن "حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون والنقد الذاتي، والنقد البناء ضمانًا لسلامة البناء الوطني". وبسبب عدم تضمين نص المادة (٤٧) لحرية تداول المعلومات بشكل صريح اعتبر كل من الفقه والقضاء في مصر أنها مكفولة وفقًا لروح النص، باعتبار أن حرية الرأي والتعبير هي أم الحريات جميعًا.

ويستفاد من ذلك أن حرية الرأي والتعبير تضم داخلها حرية تداول المعلومات وذلك قياسًا على الوضع الوارد في المادة (١٩) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تكفل حرية تداول

المعلومات من خلال الضمان الأشمل لحرية الرأي والتعبير[١٠].

من هنا نرى أن دستور ١٩٧١م قد كفل حق الحصول على المعلومات صراحة، إلا أنه قصر ممارسة الحق على الصحفيين وحدهم دون أن يمتد نطاق ذلك ليشمل الناس عامة، كما كفل حرية تداول المعلومات بشكل غير مباشر في نص المادة (٤٨) التي نصت على أن "حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة والرقابة على الصحف محظورة" وذلك انطلاقًا من أن حريات الصحافة والإعلام والنشر لا يمكن تحقيقها إلا لضمان حرية تداول المعلومات وتدفقها.

ولعل الأهم من ذلك كله أن حرية تداول المعلومات في دستور ١٩٧١م، يمكن استقاؤها من نص المادة (٤٩) التي نصت على أن "تكفل الدولة للمواطنين **حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي، والفني والثقافي وتوفير وسائل التشجيع اللازمة لتحقيق ذلك"** وعلى ذلك بحسب دستور ١٩٧١م هناك نص صريح في المادة (٤٩) على حرية البحث؛ وهو الأمر المهم في مجال هذا البحث.

حرية تداول المعلومات في الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ فبراير ٢٠١١م:

تجاهل الإعلان الدستوري الصادر بعد ثورة ٢٥ يناير، النص بشكل مستقل على حرية تداول المعلومات، وكرر ذات التوجه الذي كان عليه في دستور ١٩٧١م؛ حيث نصت الفقرة الثانية من المادة (١٢) من الإعلان الدستوري (المقابلة لنص المادة ٤٧، من دستور ٧١ الساقط) على أن "حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير...الخ"، كما نصت المادة (١٣) المقابلة لنص المادة (٤٨) في دستور ٧١ الساقط) على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام.. الخ"، ولم يتضمن الإعلان الدستوري النص على حق الصحفيين في الحصول على المعلومات كما كان الحال في دستور ١٩٧١م، وهو ما يعد تراجعًا في الاهتمام بحرية تداول المعلومات من ناحية إدراجها في تشريع أساسي كالإعلان الدستوري.

حرية تداول المعلومات في دستور ٢٠١٢م (الفصل الثاني):

الذي يتناول الحق في الحصول على المعلومات ظهر هذا الحق أول مرة في دستور ٢٠١٢م في نص المادة (٣) في الفصل الثاني؛ حيث تنص على أن "كل فرد له الحق في الحصول على المعلومات التي تحتفظ بها الأجهزة الحكومية ويجب أن تلتزم تلك الأجهزة بالكشف عن المعلومات والسجلات الخاضعة لأحكام هذا القانون".

وتتوالى المواد بعد ذلك لكي تؤكد وتفصل هذا الحق، وكيفية تطبيقه بغض النظر عن وجود قوانين أو قرارات أخرى تمنع أو تحظر الإفصاح عن المعلومات حتى المادة (٦) مكرر ثان التي تنص على الآتي "في سبيل التزام الأجهزة الحكومية والخاصة بتنفيذ الأحكام المنصوص عليها في هذا

القانون يجب على الأجهزة الحكومية والخاصة حفظ المعلومات التي بحوزتها وفقا للقواعد الواردة في قانون تنظيم دار الوثائق وفى لوائح المحفوظات المختلفة(١١)".

مقترح قانون حرية تداول المعلومات ٢٠١٢م (لجنة الحوار المجتمعي) مارس ٢٠١٢م أهم ما ورد في هذا القانون المواد التالية:

الفصل الأول: الأحكام العامة:

مادة (١): المعلومات التي في حوزة الجهات الخاضعة لتطبيق أحكام هذا القانون ملك للإنسانية، وتكفل الدولة للكافة الحق في الحصول عليها وفقًا للقواعد والضوابط والشروط المنصوص عليها في هذا القانون، ويهدف هذا القانون إلى إتاحة الحصول على المعلومات احترامًا لحق الإنسان في المعرفة وتيسير حق المواطنين في الرقابة على الدولة.

مادة (٢): في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات الآتية المعنى قرين كل منها:

المعلومات: هي البيانات والإحصاءات والوثائق الموجودة أو المحفوظة في أي من السجلات والوثائق المكتوبة أو المحفوظة إلكترونيًا أو الرسومات أو الخرائط أو الجداول أو الصور أو الميكروفيلم أو التسجيلات الصوتية أو أشرطة الفيديو أو الرسوم البيانية أو أية بيانات تقرأ على أجهزة خاصة.

المجلس: المجلس القومي للمعلومات.

المختصون بتطبيق هذا القانون: موظفو المعلومات ومعاونيهم.

مادة (٣): تخضع لأحكام هذا القانون:

١ - جميع السلطات العامة وأجهزة الدولة الإدارية والأشخاص الاعتبارية العامة عدا ما يستثنى منها بنص صريح.

٢ - الأشخاص الاعتبارية الخاصة المملوكة للدولة أو التي تساهم فيها أو تقوم بالإشراف أو الرقابة عليها.

٣ - الجهات التي تخضع لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات.

مادة (٤): على جميع الجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون أن تعمل على تدوين جميع أعمالها، كما يجب عليها الاحتفاظ بمستنداتها وحفظها وصيانتها، وأن تعمل على فهرستها بالشكل وبالطريقة التي تيسر الوصول إلى المعلومات في فترة زمنية معقولة.

مادة (٥): لا يلزم أي فرد له الحق في الحصول على المعلومات بإبداء أي مبررات لتقديم طلب الاطلاع عليها، كما لا يلزم إلا بذكر بياناته الشخصية ووسيلة الاتصال به.

مادة (٦): يتعين وبشكل تلقائي على جميع الجهات الخاضعة لهذا القانون نشر المعلومات الأساسية على اختصاصاتها، على أن تتضمن على الأخص عنوان الجهة، وأرقام هواتفها وبريدها

العادي والإلكتروني، والإطار القانوني الحاكم لنشاطها والاختصاصات والمهام المنوطة بها، والهيكل الإداري والتنظيمي لها... ودليل يشمل كبار المسئولين والموظفين بالجهة وسلطاتهم وواجباتهم ووسيلة الاتصال بهم(١٢).

ونخلص من نصوص هذه المواد بالآتي:

١- أتاح القانون للكافة حرية الحصول على المعلومات.

٢- قدم تعريفات للمصطلحات المستخدمة في نص القانون.

٣- نص على ضرورة أن تدون الجهات الخاصة للقانون معلوماتها، وتحتفظ بها وتصونها وتقوم بإعدادها إعدادًا فنيًا يسمح باسترجاعها في سهولة ويسر.

٤- لا يحق لأي جهة أن تطلب مبررات ممن يرغب في الاطلاع على المعلومات.

٥- ضرورة التزام الجهات بنشر المعلومات الأساسية عنها واختصاصاتها وعنوانها وهواتفها... الخ، ولعل هذه المادة في غاية الأهمية لأنها تحقق معيارين مهمين في نظم المعلومات الأرشيفية؛ وهما معيار الضبط الاستنادي ISAAR ومعيار جهات الاقتناء ISDIAH(١٣).

حرية تداول المعلومات في دستور ٢٠١٤م باب الحريات:

في دستور ٢٠١٤م ألغيت الشروط المقيدة لحق الحصول على المعلومات وهي المساس بالحريات الخاصة، حقوق الآخرين، التعارض مع الأمن القومي، من نص المادة ٦٨ التي أحالت كل هذه الأمور للقانون، كما أضيف نص يلزم مؤسسات الدولة بحفظ وتأمين الوثائق.

ولعل من المهم هنا أن نتناول نصوص المواد المتعلقة بالحريات في دستور ٢٠١٤م لكي نبين المكاسب التي حصل عليها المواطنون طبقًا للدستور وهي:

مادة ٢٣: تكفل الدولة حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية وبناء اقتصاد المعرفة، ويرعى الباحثين والمخترعين، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومي لا تقل عن ١% من الناتج القومي.

مادة ٣١: أمن الفضاء المعلوماتي جزء أساسي من منظومة الاقتصاد والأمن القومي، وتلزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليه على النحو الذي ينظمه القانون .

مادة ٤٨: الثقافة حق لكل مواطن.

مادة ٦٥: حرية الفكر والرأي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك، من وسائل التعبير والنشر.

مادة ٦٦: حرية البحث مكفولة وتلزم الدولة برعاية الباحثين والمخترعين وحماية ابتكاراتهم والعمل على تطبيقها.

مادة ٦٨: المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية، ينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها وقواعد إيداعها وحفظها، والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمدًا.

وتلتزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بعد الانتهاء من فترة العمل بها بدار الوثائق القومية، وحمايتها وتأمينها من الضياع أو التلف وترميمها ورقمنتها بجميع الوسائل والأدوات الحديثة وفقًا للقانو، وبتحليل نصوص مواد الدستور السابقة يتضح لنا ما يلي:

أولاً: لا توجد شروط مقيدة لحق الحصول على المعلومات وهو أمر غاية في الأهمية في النص والأهم في تطبيق النص وليس مجرد وجوده بالدستور.

ثانيًا: النص على حرية البحث العلمي والباحثين، والمؤسسات العلمية وتخصيص ١% من الدخل القومي لأول مرة له وتزاد تدريجيًا.

ثالثًا: رعاية الدولة لأمن الفضاء المعلوماتي باتخاذ ما يلزم للحفاظ عليه بإصدار قانون ينظم العمل فيه.

رابعًا: الثقافة ليست حكرًا على فرد معين ولكنها مكفولة ومتاحة لجميع المواطنين.

خامسًا: النص على حرية الفكر والرأي بالقول والكتابة وأي وسائل أخرى للتعبير، وعدم حظر أي فكر.

سادسًا: أهم المواد على الإطلاق والتي لها علاقة بمجال هذا البحث وهي المادة (٦٨)؛ والتي تنقسم إلى شقين الأول هو ملكية الشعب للمعلومات بكل أنواعها، وأن الدولة تكفل حق الإفصاح عنها من مصادرها لكل مواطن والنص على ضرورة إتاحتها للمواطنين، على أن ينظم القانون كل ما يتعلق بـ الإتاحة – والسرية – والإبداع، والحفظ، والتظلم من الحجب.

والشق الثاني يلزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بدار الوثائق القومية بعد العمر الجاري (فترة عملها)، وهنا يجب أن ينظم القانون كيفية الإيداع، وكيفية الفرز، والترتيب والوصف، لكي تتاح لفئات الباحثين، بحيث تشرف دار الوثائق على هذه العمليات وتنظم العمر الوسيط للوثائق ومكانه وضرورة تبعيته لها.

مسودة قانون حرية تداول المعلومات ٢٠١٤م:

انتهت لجنة التشريعات التابعة لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في ١٧ /١١/ ٢٠١٤م من صياغة مسودة قانون حرية تداول المعلومات، في انتظار موافقة رئيس الجمهورية، **ويتضمن الباب الأول:** تعريفًا بالمصطلحات الواردة بالقانون مثل أجهزة الأمن القومي، ووزارتي الدفاع والداخلية والمخابرات

العامة. وأن الإفصاح هو إجراء من شأنه إتاحة البيانات أو المعلومات بأي وسيلة، أما الأمن القومي وفقًا لتعريف القانون - فهو كل ما يمس استقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها.

أما الباب الثاني: من القانون فيشمل أحد عشر مادة تتضمن تقرير حق الجميع في الحصول على بيانات أو معلومات عامة يحفظها أي كيانات أو الأشخاص المخاطبة بهذا القانون، إلى جانب تقرير حق الجميع في إجراء ونشر البحوث الميدانية والتسويقية ،وتجميع البيانات وفقًا للضوابط المنصوص عليها في القانون؛ وأبرز نصوص هذا الباب هو المادة ٣ وتنص على "يلزم المخاطبون بأحكام هذا القانون بتوثيق أعمالهم والاحتفاظ بمستنداتها وحفظها وصيانتها وفهرستها بالشكل والطريق التي تيسر الوصول إلى البيانات والمعلومات في فترة زمنية مقبولة في حدود الموارد المتاحة".

أما الباب الثالث: فسيتحدث المجلس الأعلى للبيانات والمعلومات؛ حيث تنص المادة ١٣ على "أن ينشأ مجلس أعلى لتنظيم الإفصاح وتداول وتصحيح البيانات والمعلومات، له شخصية اعتبارية، ويحدد مقرره رئيس الجمهورية، له إنشاء فروع له ومكاتب في جميع أنحاء الجمهورية، ويهدف هذا المجلس إلى تأكيد حق المواطن في الوصول إلى البيانات والمعلومات".

أما المادة ١٧: فتنص على "يشكل المجلس بقرار من رئيس الجمهورية من سبعة أعضاء متفرغين من ذوى الخبرة يختارهم مجلس النواب لمدة أربع سنوات تجدد لمرة واحدة".

المادة ٤٧: يستثنى كل من: المخابرات العامة، والحربية، ووزارة الدفاع، ومجلس الأمن الوطني، وجهاز الأمن الوطني بوزارة الداخلية، إضافة إلى أى جهة أخرى يرى مجلس الأمن الوطني إضافتها من المخاطبين بأحكام هذا القانون، وتقوم كل منها بوضع قواعد الإفصاح عن البيانات والمعلومات بحوزتها، وتقرر طرق ومواعيد إتاحتها.

وإذا صدر هذا القانون وتم تفعيله بطريقة جيدة فسوف يكون مكسبًا كبيرًا من مكاسب الثورتين، حتى مع وجود الاستثناءات التي نص عليها في المادة (٤٧) لجهات محددة ومقبولة ولكن إضافة أي جهات أخرى يرى مجلس الأمن الوطني إضافتها، يفتح المجال للاستثناء، بالمخالفة للمعايير الدولية التي تلزم بأن تكون الاستثناءات الواردة على الحق في الحصول على المعلومات في أضيق الحدود[١٤].

وإذا كانت هناك تشريعات تساعد على حرية تداول المعلومات، فإنها تركز في مجملها في المجال الاقتصادي، الذي ترتفع فيه قيمة المعلومة، ويضر تعمد إخفائها بالاقتصاد القومي، فإن هناك تشريعات تقيد حرية تداول المعلومات مازالت قائمة؛ حيث تحظر تداول المعلومات وتضع قيودا عليها مثل قانون ١٢١ لسنة ١٩٧٥م، بشأن المحافظة على الوثائق الرسمية، وتفوض رئيس الجمهورية في فرض السرية لمدد تصل إلى خمسين عامًا دون ضوابط موضوعية[١٥].

ولعل أهم التحديات التي تواجه إتاحة المعلومات في مصر هي:

١- تفشي ثقافة السرية وعدم شفافية إتاحة المعلومات داخل المؤسسات.

٢- عدم وجود سياسة أو استراتيجية قومية للإحصاء والمعلومات.

٣- ضعف كتابة التنسيق بين الجهات المنتجة للمعلومات.

٤- غياب آليات مراقبة جودة البيانات بما يؤثر على المصداقية والثقة في البيانات.

٥- عدم تحديث الإطار التشريعي بما يتناسب مع المعايير العلمية لتنظيم وجمع ونشر، وتداول المعلومات بسهولة، وفى التوقيت المناسب.

٦- قصور برامج إعداد القدرات البشرية المؤهلة، وغياب المهارات المطلوبة.

٧- الطبيعة المزدوجة للجهات العاملة في منظومة الإحصاء والمعلومات في مصر[١٦].

نخلص من ذلك كله إلى أنه على الرغم من أهمية وجود قانون ينظم عملية تداول المعلومات والإفصاح عنها، إلا أنه لا يمكن التعويل على القانون وحده، في حل المشكلات المرتبطة بحرية تداول المعلومات في مصر، بل ينبغي لتطبيق القانون أن يراعي الآتي:

١- مراجعة الإطار التشريعي، ليكون هناك اتساق بين قانون حرية تداول المعلومات وغيره من القوانين والقرارات، وينبغي أن يوفر القانون الحماية للمسئولين الذين يقومون بالكشف عن المعلومات لتغيير ثقافة عدم الشفافية في مؤسسات الدولة.

٢- تهيئة مجتمعية لممارسة القانون، وذلك بتغيير ثقافة السرية، وإقناع المسئولين لسياسة الإفصاح لا الحجب، إلى جانب تثقيف الجمهور ونشر الوعي بالقانون وحقوق الأفراد عن طريق الإعلام والندوات وورش العمل.

٣- لابد للمؤسسة المقترحة لتنفيذ قانون حرية تداول المعلومات في مصر (مجلس أعلى لتنظيم وتداول المعلومات)، من وجود إطار مؤسسي يضمن تفعيل التشريع المقترح، وأهم نقاطه هي:

- يعين رئيس الجمهورية مفوض معلومات (رئيس للمجلس) يرشح من مجلس النواب ويتولى لفترة محددة، ويقدم تقريرًا سنويًا عن عمله لمجلس النواب.
- إنشاء مجلس لتداول المجلس يضم ممثلين للجهات الحكومية المعنية وأعضاء من الهيئات غير الحكومية والخبراء المتخصصين.
- تفعيل مبدأ إتاحة المعلومات بالالتزام بتعيين مسئول للمعلومات في كل جهاز حكومي، مع وجوب حفظ جميع السجلات منظمة ومرتبة، مما يسهل الوصول إليها.
- إجراءات الحصول على المعلومات – وهي غاية في الأهمية - لكل مواطن؛ حيث يحق لكل

فرد أن يقدم طلبًا شفويًا أو مكتوبًا، إلى الجهة الحكومية أو الخاصة، كما يتعين على مسئول المعلومات تقديم المساعدة إلى مقدم الطلب، ولا ينبغي ذكر أي أسباب شخصية بخلاف وسيلة الاتصال، وإذا كانت المعلومة في جهة أخرى فعلى الجهة تحويل الطلب إلى الجهة الأخرى وإخطار مقدم الطلب، وذلك في فترة زمنية يحددها القانون .

تكلفة الحصول على المعلومات(١٧):

شكل (١) أنموذج للتخطيط الاستراتيجي بجامعة ويسكونسن- ماديسون
يوضح العلاقة التي تربط كل من الرؤية والرسالة والقيم الجوهرية (منقول بتصرف)

فإذا ما تم ذلك كله وتحقق إطار تطبيق قانون حرية تداول المعلومات في مصر، سوف تكون الهيئة مهيأة لتقبل القانون وتفعيله وحسن أداء من يقومون بهذا العمل في الإطار المقترح.

وبشكل عام فإن المشاكل والمعوقات التي تواجه المواطن في مجال حرية تداول المعلومات هي:

١- في مجال توافر المعلومات والإحصاءات نجد:

أ – تضارب المعلومات والإحصاءات والبيانات من قطاع لآخر.

ب – عدم وجود مشاركة بين كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني في إتاحة المعلومات وتداولها.

ج- عدم وضوح فكرة الإتاحة المعلوماتية والبيانات.

د- عدم توافر الوسائل المتنوعة التي تتناسب مع احتياجات المواطنين.

هـ- اعتماد البعض على المصادر الأجنبية.

و- نقص جودة الإحصاءات والمعلومات والازدواجية في نشرها[١٨].

٢- في مجال القيود القانونية على حرية تداول المعلومات نجد:

كثرة القيود القانونية الخاصة بنشر البيانات والمعلومات من خلال الصحف الصادرة مثل قوانين ٩٦ لسنة ١٩٩٦م، وقانون المطبوعات ٢٠ لسنة ١٩٣٦م، وقانون الطوارئ ١٢١ لسنة ١٩٧٥م تحظر نشر الوثائق الرسمية وقانون ١٤ لسنة ١٩٦٧م للقوات المسلحة.

قلة التشريعات التي تحكم شبكة الإنترنت[١٩]:

علاقة دار الوثائق القومية بالدستور وقانون حرية تداول المعلومات:

بعد تناول فكرة حرية تداول المعلومات وضرورة وجود قانون ينظم المعلومات وحق المواطن في الحصول عليها، بصفة عامة، فلا شك أن هناك علاقة قوية بين دار الوثائق القومية، وقانون حرية تداول المعلومات المزمع صدوره، وهذه العلاقة تتمثل في جانبين هما:

أولاً: باعتبارها جهة حكومية مصرية ملزمة – طبقًا للقانون – بالإفصاح عن المعلومات والبيانات الخاصة بها (هيكلها التنظيمي- نظام العمل بها- وظائفها ومهامها وأهدافها... الخ)، بصفة دورية ودون طلبها؛ وهو الإفصاح الاستباقي، وعند طلبها وهو الإفصاح التفاعلي[٢٠].

ثانيًا: باعتبارها جهة خدمية ثقافية، تخدم فئات مختلفة وأنماط متنوعة من الباحثين والمستفيدين عامة، وما يتعلق بذلك من إتاحة وحجب للوثائق طبقًا للقوانين واللوائح المعمول بها في الدولة، والخاصة بدار الوثائق ودار المحفوظات وغيرها، وما يصرح به قانون حرية تداول المعلومات، وبالتالي فسوف يتم تناول هذه العلاقة بالدراسة في هذا البحث على النحو التالي:

أولاً: باعتبارها جهة حكومية ملزمة بالإفصاح عن المعلومات، وهنا تبرز عدة حقائق هي:

١- لا يوجد لدار الوثائق أي نوع من التوصيف للوظائف، ولا تطبق أي معايير دولية أو محلية لعمل هذا التوصيف، بل إن الهيكل التنظيمي لها هو نفسه منذ سنة ١٩٥٦م تاريخ بدء العمل بقانون الإنشاء رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤م، فيما عدا بعض التعديلات غير المؤثرة في أداء العمل، خاصة وأن الهيكل التنظيمي للحكومة، يختلف – حاليًا- اختلافًا كبيرًا عن الهيكل في زمن صدور القانون[٢١]، وهناك – حاليًا- إعداد لهيكل تنظيمي جديد يقوم به جهاز التنظيم والإدارة ولا يعلم متى سينتهي[٢٢].

٢- الحقيقة كان ينبغي على دار الوثائق أن تقوم بما يسمى بالإفصاح الاستباقي أو التلقائي[٢٣]، باعتبارها جهة حكومية ملزمة بالإفصاح عن المعلومات للمواطنين كافة، قبل أن يطلب منها؛ حيث يعرف تقديم الأفراد لطلب الحصول على المعلومات بالإفصاح التفاعلي الذي لا يتم أيضًا بشكل منضبط.

٣- كان من الضروري أن تطبق دار الوثائق المعيار الدولي لوصف الوظائف (ISDF) بالنسبة لكل الوظائف التي تؤديها، والمهام المنوطة بها، حتى يمكن قياس الأداء، ولكن نظرًا لحداثة هذا المعيار نسبيًا وصعوبته، نجد أن نسبة الجهات التي لم تطبقه بلغت ٨٥.١%[٢٤]، ولعلنا نلتمس العذر لدار الوثائق في عدم تطبيقه، وإن كنا لا نلتمس لها العذر في عدم تطبيق معيار التقنين الدولي للوصف الأرشيفي (ISAD) بأي حال.

٤- لم تقم دار الوثائق بتطبيق المعيار الدولي لوصف جهات الاقتناء الأرشيفية (ISDIAH)، أو معيار الضبط الاستنادي (ISAAR)، وهي المعايير التي تعطي معلومات ضرورية عن الجهة التي أنتجت أو حفظت الوثائق[٢٥] لكي تحقق الالتزام الدستوري الذي نص عليه في دستور ٢٠١٤م بضرورة التزام الجهات الحكومية بنشر المعلومات الأساسية عنها واختصاصاتها وعنوانها وهواتفها وبريدها والإطار القانوني الحاكم لنشاطها، والمهام المنوطة بها، والهيكل الإداري والتنظيمي لها؛ حيث ينص الدستور على ذلك وعلى أن يتم بشكل تلقائي ودوري.

٥- تسود في دار الوثائق القومية ثقافة الحجب وليس الإتاحة، ويميل الموظفون – غالبًا- إلى التكتم في الإدلاء بالمعلومات أكثر من الإفصاح عنها. وقد تكون هذه الثقافة هي احدى التحديات في مصر، والتي يجب تخطيها، بنشر وعي ثقافة حرية تداول المعلومات، والحق الأصيل في الحصول عليها، وليس حجبها لأن حق الحصول على المعلومات هو ركيزة أساسية من حقوق الإنسان التي نصت عليها الأمم المتحدة والجمعية العامة لها منذ عام ١٩٤٦م[٢٦].

يتعامل مع دار الوثائق للحصول على المعلومات فئتان رئيسيتان هما:

١- المستفيدون من طالبي الوثائق والمعلومات، ونسخ منها، وهي خدمات عامة تقدم لجمهور المواطنين.

٢- الباحثون من مختلف التخصصات من داخل وخارج مصر.

أما المستفيدون (الفئة الأولى) فيتقدمون بطلباتهم على النموذج[٢٧] المعد لطلب الحصول على صور طبق الأصل من الوثائق المحفوظة بالدار؛ فيتضمن هذا النموذج بيانات تملأ بمعرفة المواطن، وبيانات الاستدلال عن المعلومات تملأ بمعرفة الموظف المختص، وفى خلف النموذج بيانات تتعلق بالأوراق المطلوبة وهى:

- ما يفيد إثبات الشخصية للاطلاع عليه وصورته وهو أمر طبيعي.
- ما يفيد علاقة مقدم الطلب بالوثيقة أو المستند (شخصيًا أو بتوكيل رسمي) لإثبات الصلة، وهذا الأمر غير قانوني، لأن القانون ينص صراحة على أن للمواطن الحق في الحصول على المعلومة دون إبداء أسباب أو مبررات أو شروط.
- المدة المحددة لإنجاز الطلب شهر، ويعتبر لاغٍ بعد مرور ثلاثة شهور من تاريخ التقديم، وهذا أمر شاق للغاية؛ ينص القانون على أن الإجابة على الطلب خلال يومين، وتتضاعف المدة عند كثرة وصعوبة البحث، فهي لا تصل إلى شهر على الإطلاق.
- في نهاية البيانات بالنموذج توجد ملاحظات: الأولى تقديم طلب جديد في حالة تغيير البيانات، والثانية في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكن الاتصال باحدى الجهات التالية: الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، وأرقام تليفوناتها، وهيئة الرقابة الإدارية ورقم تليفونها.

وهذا أمر جيد ومهم لأن القانون يعطي الحق للمواطن للتظلم ومعرفة سبب الرفض أو عدم الرد، وضع هذه الملاحظة في نهاية النموذج أمر إيجابي لبيان الجدية والشفافية، ولكن بشرط أن تكون الإجراءات فاعلة وناجزة وصحيحة، ولا تكون هذه البيانات مجرد شكل يوضع في النموذج لاستيفاء الشكل القانوني.

ثانيًا: علاقتها بالقانون باعتبارها جهة خدمية ثقافية:

دار الوثائق القومية هي المؤسسة الأرشيفية الوطنية لمصر، تحفظ فيها وثائق الدولة التي تعبر عن ذاكرة الأمة، والتي ينبغي أن تحفظ إلى ما لا نهاية باعتبارها المكان المخصص لحفظ الوثائق في العمر النهائي حسب نظرية الأعمار[٢٨]، ولكن للدار صلة مهمة للغاية بالوثائق في أعمارها الجارية والوسيطة[٢٩]، بمعنى أنه لا يجوز التصرف في وثائق الدولة بأي نوع أو طريقة للفرز والاستبعاد بدون مشورة دار الوثائق؛ حيث ينص قانون إنشاء الدار ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤م في المادة ٣ بند ٦ على أن الدار هي الجهة الوحيدة التي لها الحق في إبداء الرأي في إعدام الأوراق الخاصة لكل وزارة.

وتمنع المادة (١١) أي جهة من التخلص من أوراقها إلا بعد تقديم تقرير عنها إلى دار الوثائق القومية لتبدي رأيها في الأوراق المطلوب التخلص منها، ولا يجوز التصرف في الأوراق إلا بعد أخذ رأي الدار. ولمتابعة هذا الأمر وتنفيذه، ومن هذا المنطلق قام الدكتور رئيس دار الوثائق السابق (الدكتور عبد الواحد النبوي) ووزير الثقافة السابق، بمخاطبة جميع الجهات الحكومية بخطاب دوري شرح فيه هذا الأمر، وذكر ما نصه "على الرغم من وجود عدة قوانين وقرارات

لوائح تنظم كيفية الاستغناء عن أوراق جميع مؤسسات الدولة على اختلاف تنوعها فقد لوحظ أن بعض الجهات لا تلتزم التزامًا كاملاً بالنصوص القانونية وقامت بتشكيل لجان لإعدام الأوراق، أو التخلص منها بطرق متعددة دون إعلام دار الوثائق القومية، لذا فإن دار الوثائق القومية تود أن توضح أن كل من يخالف أحكام النصوص القانونية يعرض نفسه للمساءلة والعقوبات المنصوص عليها في القوانين المنظمة، وأن دار الوثائق انطلاقًا من واجبها الوطني تود أن تؤكد على ضرورة قيام جميع الوزارات، والمحافظات، والهيئات، والمصالح، والجهات الحكومية، ومؤسسات المال العام، اتباع جميع القواعد المنظمة للاستغناء عن الأوراق المنصوص عليها في القوانين. وأن دار الوثائق القومية تعتبر جميع الجهات على اختلاف درجاتها شريك أساسي في الحفاظ على ذاكرة الوطن، وكل ما يتعلق بأوراق الدولة المصرية، وهي على أتم استعداد لتقديم كل أنواع الدعم الفني والتنظيمي المتعلق بهذه المهمة الوطنية"[٣٠].

وبناء على ذلك صدر خطاب من مجلس الوزراء في ٢٤ /٤ /٢٠١٣م للدكتور وزير المالية بالتنبيه بالالتزام بأحكام التشريعات والقوانين بشأن المحافظة على الوثائق الرسمية للدولة، وأسلوب نشرها واستعمالها، ومدة ومكان حفظها، وإجراءات التخلص منها بعد الرجوع إلى دار الوثائق القومية[٣١].

وقد نص دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٤م (باب الحريات مادة ٦٨) على ما نصه:

"تلتزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية - بعد الانتهاء من فترة العمل بها - بدار الوثائق القومية، وحمايتها وتأمينها من الضياع أو التلف، وترميمها ورقمنتها بجميع الوسائل، والأدوات الحديثة وفقا للقانون".

وبتحليل هذا النص الدستوري يتضح الآتي:

١- إدراك الدولة لقيمة الوثائق الرسمية وأهمية إيداعها في دار مختصة بذلك، وحفظها وحمايتها والعمل على ترميمها إذا تطلب الأمر ذلك.

٢- مطالبة دار الوثائق – باعتبارها الجهة المختصة – برقمنتها بجميع الوسائل والأدوات الحديثة، وهذا نص عام وغير دقيق علميًا، ولكن يمكن فهم الغرض منه وتحقيقه عن طريق القانون الذي ينظم ذلك بالنص على ترتيب ووصف الوثائق طبقًا للمعايير الدولية، لإعداد أدوات البحث (وسائل إيجاد) اللازمة من فهارس وكشافات لاسترجاع الوثائق بسهولة ويسر، وخدمة الباحثين من مختلف التخصصات، واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتحقيق كل ذلك.

٣- يتضح من نص المادة (٦٨) من الدستور أن المهام والأعمال المنصوص عليها هي من أساسيات المهام، والأداء في دار الوثائق القومية، ومن ثم ينبغي أن تقوم بها على الوجه

الأكمل لتطبيق المعايير الدولية، للوصول إلى جودة الأداء.

٤- عندما تنص المادة على التزام مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بعد انتهاء فترة العمل بها بدار الوثائق القومية، فإن ذلك يعني أن دار الوثائق القومية سوف تقوم بمهمة الأرشيف الوسيط- إلى جانب مهمتها الأساسية- من فرز واستبعاد Triage et Elimination، مما يتطلب منها إنشاء إدارة مستقلة مختصة للأرشيف الوسيط تكون تابعة لها في مكان مستقل عن مكان الحفظ النهائي في دار الوثائق، لكي تؤدى مهام الأرشيف الوسيط وتحقق أهدافه؛ وأهمها الحكم على الأوراق بغرض الاستبقاء أو الاستبعاد، وحتى لا يصل إلى دار الوثائق القومية إلا الأوراق التي ستحفظ إلى ما لا نهاية، مما يساعد على سهولة الأداء والعمل بها، وبالتالي تيسير البحث العلمي دون إعاقة وتكدس؛ حيث إن دار المحفوظات العمومية، والتي تتبع وزارة المالية، لا تقوم فعليًا بدور الأرشيف الوسيط – الذي كان من المفروض أن تقوم به- هذا الأرشيف الذي يعتبر مرحلة مهمة للغاية في حياة وأعمال الوثائق، يترتب عليها فيما بعد أمور عدة، أهمها إما الحفظ الجيد للوثائق الهامة التي يجب أن تستبقى باعتبارها ذاكرة الأمة، أو التكدس والتراكم والفوضى مما يصعب ويعيق البحث العلمي ولا يساعد على تقدمه.

ولعلنا نلاحظ أن علاقة دار الوثائق القومية بدستور ٢٠١٤م، تتمثل في عدة مواد مهمة مثل:

- نص دستور ٢٠١٤م على أن الثقافة حق لكل مواطن (مادة ٤٨) كما نص على كفالة الدولة لحرية البحث العلمي (مادة ٢٣)، وأن حرية الفكر والرأي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر (مادة ٦٥)، كما تلتزم الدولة برعاية الباحثين (مادة ٦٦)، وأن المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية، وينظم القانون ضوابط الحصول عليها، وإتاحتها وسريتها وقواعد حفظها، والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمدا (مادة ٦٨)[٣٢].

ونأمل أن هذه المواد في الدستور الجديد تطبق تطبيقًا جيدًا، وتفعل بالشكل الذي يساعد على تقدم البحث العلمي، لأن الأمر الواقع الحالي يضع قيودًا كثيرة على البحث العلمي في مجال الوثائق؛ حيث تضع دار الوثائق القومية قيودًا غير واردة في قانون حرية تداول المعلومات، أو في الدستور الجديد، متعللة بالأمن القومي، كما تعلل بكثير من المبررات الحجب وإعاقة الباحثين بالنظم العقيمة التي تتبعها في الإجراءات التي يجب على الباحثين إتباعها للحصول على الاطلاع أو التصوير، بينما يحصل أي باحث في الأرشيف البريطاني (PRO) أو الأرشيف القومي

الفرنسي (Archives National) على حقه في الاطلاع والتصوير بعد يوم واحد من تقديم الطلب الشفاهي أو المكتوب؛ إذ تنص القوانين على أن الوثائق طالما أصبحت عهدة الدار القومية فهي ملك للعامة على وجه الأرض، فالأصل الإتاحة وليس الحجب، بينما دار الوثائق القومية في مصر تطلب من الباحث:

أولاً: فيما يتعلق بالاطلاع للباحثين: أن يقدم طلبًا على نموذج مطبوع[٣٣] معد لذلك، عنوانه "استمارة رغبة في اطلاع وتصوير وثائق بدار الوثائق القومية"؛ ويتضمن بيانات عن الباحث مثل: اسمه، وتاريخ وجهة ميلاده، ووظيفته، وديانته، وجنسيته الحالية والسابقة، ورقمه القومي أو جواز السفر وعنوانه وتليفونه، وموضوع الرسالة التي يقوم بتحضيرها، وبيان بالوثائق المراد الاطلاع عليها أو تصويرها، والفترة الزمنية وجهة البحث، وتعهد بعدم نشرها بغرض تجاري.

كما يطلب منه خطاب معتمد من الكلية التي يقوم الباحث بتحضير رسالته بها متضمنًا: موضوع الرسالة/ اسم المشرف/ البيانات التي يرغب الباحث الاطلاع عليها على وجه التحديد، وخطة البحث/ وصورتان شخصيتان، وصورة الرقم القومي، ثم توقيع الباحث.

والحقيقة أن هذه الاستمارة سُبة في جبين دار الوثائق القومية بمصر، فإن البيانات المطلوبة من الباحث استيفاؤها في هذه الاستمارة كثيرة وغير معقولة للأسباب التالية:

١- من حق أي مواطن للاطلاع على الوثائق التي تم الإفراج عنها بعد مرور خمسين عامًا، وليس من حق أى جهة أن تطلب مبررات للإتاحة.

٢- كيف تطلب الدار تحديد موضوع البحث، والباحث أصلاً يأتي إلى الدار لكي يختار موضوعًا للبحث، باعتبار أن الدار تملك أدوات بحثية تساعده على ذلك:

أ- كيف تطلب الدار تحديد البيانات وخطة البحث؟ ب- وما دخلها في هذا الأمر وهو من خصوصيات البحث العلمي للباحث!!

٣- إن وسائل الإيجاد وأدوات البحث الموجودة بالدار- حتى مع مشروع الرقمنة الذي قامت به الدار- قاصرة، بل مملوءة بالأخطاء، نتيجة عدم تطبيق المعيار الدولي للوصف الأرشيفي JSAD، فكيف سيحصل الباحث على البيانات والمعلومات الصحيحة عن الوثائق، لكي يطلبها في النموذج بالتحديد كما تنص الاستمارة.

٤- ماذا يخص الدار في اسم المشرف وطلب توقيعه على الطلب؟

أما خطوات الحصول على التصريح فهي:

١- تقديم طلب على النموذج المشار إليه، والمدة بين تقديم الطلب والإتاحة تصل إلى ما بين أسبوع إلى شهر[٣٤]، وغالبًا تزيد على ذلك فعليًا.

٢- يقدم الطلب بمقر دار الوثائق في قاعة البحث أو المدير المسئول عن إصدار التصريح أو الجهات المختصة (الأمن)[٣٥].

٣- عند إتمام الموافقة على الطلب، يصدر للباحث كارنيه بصورته الشخصية للاطلاع والتصوير أو أحدهما، وقد تعطى له موافقة ورقية حتى يصدر الكارنيه الإلكتروني.

وحاليًا يمكن للباحث - قبل تقديم الطلب بالتفاصيل المذكورة - الاطلاع على الفهرس الإلكتروني للدار، كما أن له الحق في الاطلاع على الوثائق الأصلية (ثلاث نماذج) التي اختارها لموضوع بحثه قبل التقدم بطلب الاطلاع، وذلك في مرحلة إعداد خطة البحث تيسيرًا على الباحثين على حد قول رئيس الدار[٣٦].

ثانيًا: فيما يتعلق بالإحصاءات ومعلومات الباحثين لقياس الأداء:

لم تصدر عن دار الوثائق القومية أى إحصاءات منشورة أو غير منشورة تخص الأبحاث العلمية ونوعياتها ومجالاتها، وأعدادها، واتجاهاتها، وغير ذلك مما له أهمية كبيرة في قياس الأداء من جهة، وخدمات الباحثين من جهة أخرى، كما لا تمثل سجلات دخول الباحثين إلى الدار، أي نقطة انطلاق لأي نوع من الإحصاءات التي تفيد في معرفة أعداد المترددين من الباحثين وتخصصاتهم، وأوقات الإقبال وتوقيتات الحضور وغيرها. والإحصاءات التي تتم لأغراض إدارية يومية تتم عن طريق قاعدة بيانات الباحثين فقط.

نتائج وتوصيات البحث:

بعد عرض ودراسة فكرة ونشأة وتطور قانون حرية تداول المعلومات وعلاقته بالدستور، ثم جوانب علاقة دار الوثائق بالقانون والدستور، يمكن التوصل إلى النتائج التالية:

أولاً: هناك علاقة قوية بين القانون والدستور من جهة ودار الوثائق القومية من جهة أخرى.

ثانيًا: تتمثل هذه العلاقة في جانبين مهمين هما: أن الدار جهة حكومية ملزمة بحكم القانون بالإفصاح عن المعلومات بشكل دوري استباقي، وهي كذلك دار خدمية ملزمة بإتاحة الوثائق للمواطنين عامة والباحثين خاصة دون شروط سوى بيانات شخصية ووسيلة الاتصال بالباحثين.

ثالثًا: وجود قصور شديد في الأداء بالنسبة للجانبين اللذين تمثلهما دار الوثائق القومية.

رابعًا: تحاول دار الوثائق – في الفترة الأخيرة- التيسير على الباحثين بإجراءات تساعدهم، ولكنها ليست كافية.

خامسًا: ما زلنا في انتظار صدور قانون حرية تداول المعلومات، لكي يتم تفعيل مواده، وبالتالي

محاسبة الجهات الحكومية – بما فيها دار الوثائق – على الأداء والتنفيذ.

ويوصي البحث بالتوصيات التالية:

١- سرعة إصدار قانون حرية تداول المعلومات، لأننا تأخرنا كثيرًا؛ حيث كان أول اهتمام بذلك ١٧٦٦م بالسويد.

٢- أن تتولى دار الوثائق القومية مهامها التي أسندها لها الدستور والقانون بإنشاء دار وسيطة تشرف عليها، ويقوم مؤهلون بأداء عمليات الفرز والاستبعاد بها على أسس ومعايير دولية.

٣- تنشأ دور إقليمية للوثائق، لخدمة الباحثين في جمهورية مصر العربية بالدلتا وشمال الصعيد وجنوب الصعيد لتخفيف العبء عن دار الوثائق القومية بالقاهرة، وتكون مصادر للمعلومات في كل أرجاء الوطن.

٤- يخصص شعار خاص بدار الوثائق القومية، يوضع على كل ما ينتمي إليها من مطبوعات ومنشورات وغيرها، يكون له صفة الانتماء إلى الدار ومقتنياتها ويعبر عن ذلك مثلها مثل دور الوثائق في العالم أجمع، كما يوضع على كل ما يصدر عنها من بيانات ومعلومات وإحصاءات نص عليها قانون حرية تداول المعلومات.

قائمة مراجع البحث:

١- أبو الفتوح حامد عودة: تشريعات الوثائق في مصر: دراسة نقدية (أبحاث ندوة خمسون عاما على إنشاء دار الوثائق القومية ٥-٧ أبريل ٢٠٠٥م) القاهرة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ٢٠٠٩م.

٢- أحمد حلمي مجاهد وآخرون: نحو تعزيز حرية تداول المعلومات في مصر، القاهرة.

٣- أحمد عزت وآخرون: حرية تداول المعلومات، دراسة قانونية، (برنامج الحق في المعرفة) ط٢ القاهرة، ٢٠١٣.

٤- ألبرت سيف حبيب: حرية تداول المعلومات كحق للمواطن، القاهرة، الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، الإدارة المركزية للبحوث، ٢٠٠٩.

٥- أماني محمد عبد العزيز (دكتور): معايير المجلس الدولي للأرشيف في وصف كل من الوظائف (ISDF) والجهات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية (ISDIAH): دراسة نظرية وتطبيقية، (رسالة دكتوراه غير منشورة، تحت إشراف أ.د. سلوى على ميلاد، جامعة القاهرة، ٢٠١٤).

٦- حرية تداول المعلومات، تقديم إسماعيل سراج الدين وإعداد أحمد درويش، مكتبة الإسكندرية، ٢٠٠٩.

٧- حسن الحلوه (دكتور): علم الوثائق الأرشيفية، الأرشيفستيقا، القاهرة، دار الثقافة والنشر، ١٩٧٥.

٨- دستور جمهورية مصر العربية، ١٩٧١.

٩- دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٢.

١٠- دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤.

١١- سلوى على ميلاد (دكتور): ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية، (مجلة الاتجاهات الحديثة، العدد ١٦ لسنة ٢٠٠١م)

١٢- سلوى على ميلاد (دكتور): معايير الوصف الأرشيفي وعلاقتها بجودة الأداء، (المؤتمر الخامس والعشرون

للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات اعلم- تونس، ١٠ /٢٠١٤.
١٣- عبد الواحد النبوي (دكتور): منشور دوري رقم ١ لعام ٢٠١٣، القاهرة، دار الوثائق القومية ٢٠١٣.
١٤- مارينا عادل: آليات إتاحة وتداول المعلومات، دراسة مقارنة، القاهرة، مركز تنمية المعلومات، ٢٠١٣.
١٥- مركز المشروعات الدولية (CIPE): حرية تداول المعلومات والشفافية في مصر، القاهرة، مركز المشروعات الدولية، ٢٠٠٩.
١٦- المعيار الدولي لوصف الجهات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية (ISDIAH)، ترجمة أمانى عبد العزيز، ومراجعة سلوى على ميلاد (منشور على موقع لمجلس الدولى للأرشيف). متاح على الرابط التالي:
http://www.ica.org/download.php?id=2928
١٧- المعيار الدولى لوصف الوظائف (ISDF)، ترجمة أماني عبد العزيز ومراجعة سلوى على ميلاد، (منشور على موقع المجلس الدولى للأرشيف). متاح على الرابط التالي:
http://www.ica.org/download.php?id=2929
١٨- المعيار الدولى للضبط الاستنادى، ترجمة سلوى على ميلاد ضمن بحث معايير الوصف الأرشيفى وعلاقتها بجودة الأداء، تونس ٢٠١٤.
١٩- قانون حرية تداول المعلومات ٢٠١٢، متاح على الرابط التالي:
www.eipr.org/.../negsdraft-law-freedom-of-information.
20-International Standard Archival Authority Record for corporate bodies, Persons and families, 2nd ed 2004.
21-International Standard for Desc-ribing function, 2007.
22-International standard for Descr-ibing institutions with Archival Holding, 2008.
23- Shellenberg, T.R. Modern Archives, Principles & Techniq-ues, Chicago, The Society of American Archivists, Reissue, 2003.

الهوامش:

(١) أحمد عزت وآخرون، حرية تداول المعلومات (برنامج الحق في المعرفة)، ص ٢٠.
(٢) إسماعيل سراج الدين وآخرون، حرية تداول المعلومات، ص ١٧.
(٣) مارينا عادل وآخرون، آليات إتاحة وتداول المعلومات، دراسة مقارنة، ص١٣.
(٤) قانون حرية تداول المعلومات ٢٠١٢، ص٤، متاح على الرابط التالي:
www.eipr.org/.../negsdraft-law-fre-edom-of-information.
(٥) أحمد حلمي مجاهد، نحو تعزيز حرية تداول المعلومات، ص ٢٠.
(٦) المرجع السابق ص ٩ ، ١٠.
(٧) ألبرت سيف حبيب، حرية تداول المعلومات كحق للمواطن، ص٦.
(٨) أحمد حلمى مجاهد، المرجع السابق. ص ٤.
(٩) مركز المشروعات الدولية، حرية المعلومات والشفافية في مصر، ص١٣-١٤.
(١٠) أحمد عزت، حرية تداول المعلومات، ص١٤.
(١١) أحمد عزت، حرية تداول المعلومات، ص ١٤-١٥.
(١٢) قانون حرية تداول المعلومات ٢٠١٢، متاح على الرابط التالي:
www.eipr.org/.../negsdraft-law fre-edom of information.
(١٣) المعيار الدولى لوصف الجهات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية، متاح على الرابط التالى:
www.ica.org/download.php?id=2928
(١٤) أحمد عزت ، حريد تداول المعلومات، ص ١٨.

(١٥) أحمد حلمى مجاهد، نحو تعزيز حرية تداول المعلومات في مصر، ص ١٣.
(١٦) المرجع السابق، ص١٣-١٤.
(١٧) أحمد حلمى مجاهد، مرجع سابق، ص١٧.
(١٨) البرت سيف حبيب، حرية تداول المعلومات لحق المواطن، ص ٤-٥.
(١٩) المرجع السابق، ص ٥، ٦.
(٢٠) مارينا عادل وأخرون، آليات إتاحة تداول المعلومات، ص ٧.
(٢١) أبو الفتوح حامد عودة، تشريعات الوثائق في مصر: دراسة نقدية، ص٢٢.
(٢٢) مقابلة مع رئيس الدار، في ١٨/١/٢٠١٥.
(٢٣) مارينا عادل وآخرون. مرجع سابق. ص٧.
(٢٤) أمانى محمد عبد العزيز. معايير المجلس الدولى للأرشيف في وصف كل من الوظائف (ISDF)والجهات المعنية بحفظ المقتنيات الأرشيفية (ISDIAH): دراسة نظرية وتطبيقية، (رسالة دكتوراه غير منشورة، تحت إشراف أ.د/سلوى على ميلاد، جامعة القاهرة، ٢٠١٤). ص ٢٤٠.
(٢٥) سلوى على ميلاد، معايير الوصف الأرشيفى (المؤتمر الخامس والعشرون للاتحاد العربى تونس، ٢٠١٤).
(٢٦)انظر ص٣ من هذا البحث.
(٢٧)انظر النموذج ملحق رقم (١).
(٢٨) Shellenberg, T.R. Modern Archives, Principles & Technique.
- سلوى على ميلاد، ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية. وما به من مراجع
(٢٩) حسن الحلوة، علم الوثائق الأرشيفية، الأرشيفستيقا، ص١٠-١١.

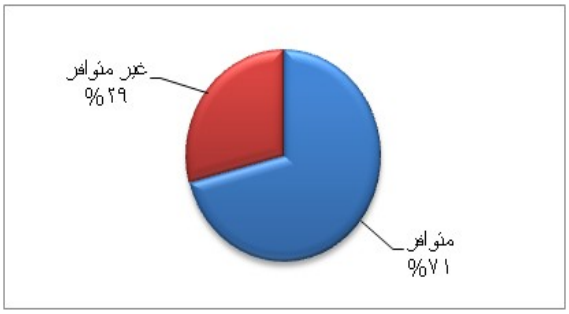

الشكل رقم (٢) مدى توافر الخطة الاستراتيجية للجامعة على موقعها الإلكتروني الرسمي

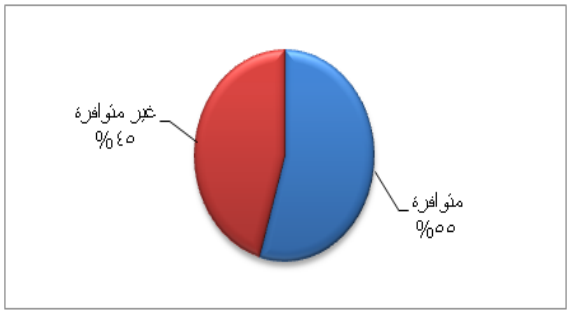

الشكل رقم (٣) مدى توافر الخطة الاستراتيجية للمكتبة الجامعية على موقعها الإلكتروني الرسمي

- سلوى على ميلاد، المرجع السابق، ص ١٠١.
(٣٠) منشور دورى رقم (١) لعام ٢٠١٣ (ملحق رقم ٢).
(٣١) رئاسة مجلس الوزراء – الأمانة العامة، خطاب لوزير المالية، وموجه لجميع رؤساء المصالح والقطاعات في ٣٠/٤/٢٠١٣. (انظر ملحق ٣).
(٣٢) دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤.
(٣٣) انظر النموذج ملحق رقم ٤.
(٣٤) مقابلة شخصية مع رئيس دار الوثائق في ١٨/١/٢٠١٥.
(٣٥) أنشئ مكتب للأمن بدار الوثائق يتحكم في الإتاحة بعد حرب ١٩٦٧ نظرا لظروف البلاد وما زال مستمرا حتى الآن.
(٣٦) مقابلة شخصية مع رئيس دار الوثائق في ١٨/١/٢٠٠٥.

الملاحق

ملحق رقم (١) طلب الحصول على صور طبق الأصل من الوثائق بدار الوثائق .
ملحق رقم (٢) منشور دورى رقم (١) لسنة ٢٠١٣ (دار الوثائق القومية).
ملحق رقم (٣) خطاب رئاسة الوزراء بشأن الالتزام بأحكام التشريعات للمحافظة على الوثائق الرسمية للدولة وأسلوب نشرها واستعمالها وإجراءات التخلص منها.
ملحق رقم (٤) استمارة رغبة فى إطلاع وتصوير وثائق بدار الوثائق.

المستخلص:

يعد وجود خطة استراتيجية متكاملة وفعالة للمكتبة الجامعية؛ تشتمل - ضمن مكوناتها - على رؤية ورسالة وقيم جوهرية، وأهداف استراتيجية لتلك المكتبة؛ وكل ذلك ركيزة رئيسية من الركائز التي لابد من توافرها كأحد متطلبات حصول الجامعة على الاعتماد الأكاديمي وتحقيقها لمعايير الجودة، من هذا المنطلق تسعى هذه الدراسة إلى استعراض وتحليل محتوى رؤى ورسائل، والقيم الجوهرية لعينة من المكتبات الجامعية الأجنبية والعربية بهدف الوقوف على كنه وطبيعة هذه العناصر المشتملة عليها خططها الاستراتيجية، وذلك من حيث البنية، وأسلوب الصياغة، ودلالة المحتوى، مع بيان مدى انعكاس ذلك على الأهداف الاستراتيجية التي تضعها كل مكتبة لنفسها، وذلك بهدف الخروج بتصور حول الاتجاه العام المتبع في وضع هذه العناصر الثلاثة من جانب تلك المكتبات، مع طرح المعايير والممارسات الفضلى التي يمكن الاسترشاد بها من قبل المكتبات الجامعية العربية سواء عند الشروع في صياغة رؤاها ورسائلها وقيمها الجوهرية ابتداءً أو مراجعتها وتقييمها إذا ما كانت معدة بالفعل.

وقد اعتمد الباحث في إجراء دراسته هذه على المنهج المسحي، ومنهج تحليل المحتوى مستعينًا بقائمة مراجعة تتضمن العناصر الأساس التي يمكن في ضوئها تحليل، وتقييم محتوى الرؤى والرسائل، والقيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية المختارة سواء على مستوى الصياغة اللغوية أو على مستوى المضمون، ومن ثم الخروج بنتائج ذات دلالة، واقتراح توصيات يمكن الاسترشاد بها من قبل القائمين على إدارة المكتبات الجامعية ووضع خططها الاستراتيجية في عالمنا العربي.

- **الكلمات الدالة:** المكتبات الجامعية-التخطيط الاستراتيجي- معايير جودة الأداء- مؤشرات تقييم الأداء- رؤى ورسائل المكتبات.

أولاً: الإطار المنهجي للدراسة:

توطئة:

إن صياغة المكتبة الجامعية لرؤية Vision تلهمها ورسالة Mission توضح دورها وقيم جوهرية Core Values تتحرك في إطارها وأهداف استراتيجية Objectives Strategic

تسعى لتحقيقها ضمن خطة استراتيجية متكاملة الأركان لا ينبغي أن يأتي من قبيل استكمال الوجاهة الأكاديمية أو أن يتعاطى معه على أنه مجرد متطلب من متطلبات الحصول على الاعتماد الأكاديمي تتوقف بعده كل جهود التطوير، بل ينبغي النظر إلى هذه الصياغة على أنها عملية ديناميكية مستدامة تتم بمعيارية لتشكيل مجموعة من العناصر الرئيسية التي تتكامل فيما بينها لرسم خارطة طريق تقود خطا المكتبة الجامعية نحو التطوير المستمر للأداء، والاطراد فيما تقوم به من أنشطة وتنفذه من برامج. ومن ثم الوصول لدرجة من جودة الخدمات المقدمة يتحقق معها رضاء المستفيدين عن المكتبة ككل تضمن تبوءها مرتبة متقدمة بين نظيراتها من المكتبات الجامعية الأخرى على جميع المستويات المحلية والإقليمية والعالمية، والأمر نفسه بالنسبة للجامعة الأم التي تحتضنها.

ولا يتأتى ما سبق إلا من خلال العمل الجاد والحثيث من جانب القائمين على أمر المكتبة الجامعية على صياغة هذه العناصر رؤية كانت أو رسالة أو قيمًا جوهرية أو أهدافًا استراتيجية وفق معايير واضحة ومحددة سواء على مستوى الشكل أوالمضمون، مع الحرص على أن تتماشى جميعها مع نظيراتها الخاصة بالجامعة الأم، وكذا الحرص على أن يستوعب جميع العاملين بالمكتبة فحوى تلك العناصر، وأن يوصلونها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للمستفيدين وأصحاب العلاقة والمصلحة Stakeholders المرتبطين بالدوائر المختلفة المحيطة بالمكتبة الجامعية.

الجدول رقم (١) مدى توافر الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية لدى عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة وجامعاتها

العنصر	رؤية ورسالة الجامعة	القيم الجوهرية للجامعة	الموقع الإلكتروني للمكتبة الجامعية	رؤية المكتبة الجامعية	رسالة المكتبة الجامعية	القيم الجوهرية للمكتبة الجامعية
عدد المكتبات	٣٩	١٤	٥٥	٣٢	٣٨	٢١
النسبة	%٧٠	%٢٥	%١٠٠	%٥٨	%٦٩	%٣٨

الجدول رقم (٢) مدى توافر الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية جميعاً أو منفردة لدى عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

العنصر	الرؤية فقط	الرسالة فقط	القيم الجوهرية فقط	الرؤية والرسالة فقط	الرؤية والقيم الجوهرية فقط	الرسالة والقيم الجوهرية فقط	الرؤية والرسالة والقيم الجوهرية
عدد المكتبات	٣٢	٣٨	٢١	٣٠	١٨	٢٠	١٧
النسبة	%٥٨	%٦٩	%٣٨	%٥٥	%٣٣	%٣٦	%٣١

من هذا المنطلق تحاول هذه الدراسة تناول هذه الإشكالية تناولاً منهجيًا من خلال استعراض وتقييم تلك العناصر؛ الرؤية والرسالة والقيم الاستراتيجية لعينة مختارة من المكتبات الجامعية بهدف الوقوف على التوجه العام في صياغتها والقواسم المشتركة بينها واستجلاء مدى الالتزام بالمعايير في صياغة كل منها.

١/١ مشكلة الدراسة:

تتلخص مشكلة هذه الدراسة في أنه على الرغم من أهمية وجود رؤية ورسالة وقيم جوهرية، وأهداف استراتيجية لكل مكتبة جامعية سواء ضمن خطة استراتيجية متكاملة أو منشورة على موقع المكتبة الإلكتروني، بما يجعلها تطمئن إلى أن جميع خطواتها تأتي محسوبة ومخطط لها؛ بناء على دراسة متأنية ومنهجية للاحتياجات الفعلية وإدراك واعٍ لطبيعة الواقع الحالي الذي تعيشه، فضلاً عن تصور طموح للمكانة التي تريد أن تعتليها في المستقبل، على الرغم من ذلك نجد أن عددًا قليلاً من المكتبات الجامعية هي التي تعني بوضع رؤية، ورسالة، وقيم جوهرية، وأهداف الاستراتيجية لها، وحتى هذا العدد القليل نجد أن بعضًا منه هو فقط الذي يلتفت إلى وضع كل أو حتى بعض هذه العناصر وليس جميعها، وإذا تم وضعها وصياغتها غالبًا ما يتم ذلك دون مراعاة للمعايير الخاصة بصوغها سواء من حيث الشكل أو المضمون، وغالباً ما تأتي الصياغة إما انطباعية ومتجملة أو مفرطة في الطموح بدرجة تغفل حقيقة الواقع الآني، والإمكانيات والموارد المتوقع توافرها، ومن ثم صعوبة تحقيق وتحقق أي من هذه العناصر. مما يتطلب إعداد دراسة للوقوف على معايير الصياغة هذه بشكل يضمن جودة الأداء.

١/ ٢ أهمية الدراسة:

تتبع أهمية موضوع هذه الدراسة من منطلق أن توفير متطلبات الاعتماد الأكاديمي، وإحراز جدارة التأهل للحصول عليه أصبح في مقدمة أولويات عدد من الجامعات - ليس باعتباره هدفًا في حد ذاته - وإنما بوصفه طريقًا للاطمئنان إلى مستوى جودة العملية التعليمية والبحثية برمتها، وكذا الثقة في قدرة الجامعة على شغل مكانة أفضل بين نظيراتها من الجامعات الإقليمية والعالمية في

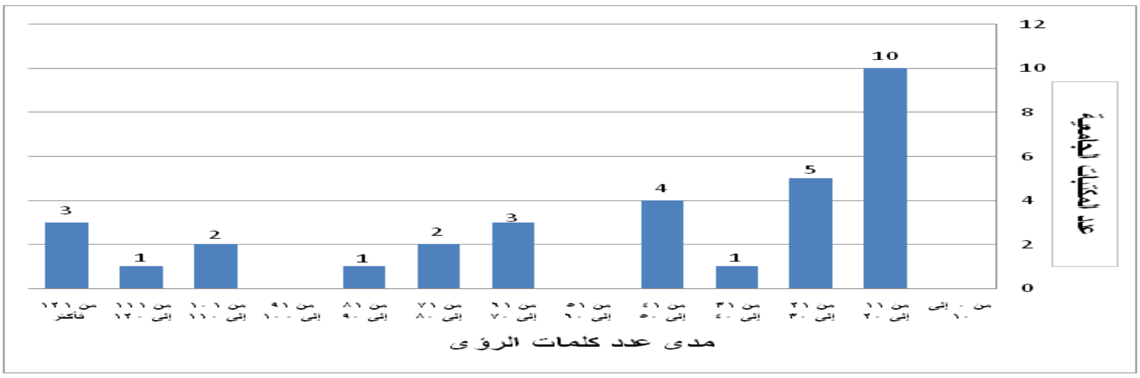

الشكل رقم (٢) الخاص ببيان مدى عدد الكلمات المفتاحية في رؤى عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

ظل مجموعة من المعايير والأطر التي تقيس الأداء وتضمن اطراده وتطويره نحو الأفضل، وتأتي مكتبة الجامعة كواحدة من أهم الوحدات الحيوية داخل منظومة الجامعة التي تسهم في تحقيق هذا الاعتماد من خلال مراعاتها للمعايير والمتطلبات التي يفرضها التحصل على هذا الاعتماد.

وتركيزًا على ضرورة وجود رؤية ورسالة وقيم جوهرية للجامعة نجد أن كثيرًا من المعايير الصادرة عن هيئات ذات حيثية في تخصص المكتبات والمعلومات قد مست هذا الجانب وألمحت إلى ضرورة الانتباه إليه والالتزام به، فنجد مثلاً أنه قد نص في المعيار الأول من معايير مكتبات

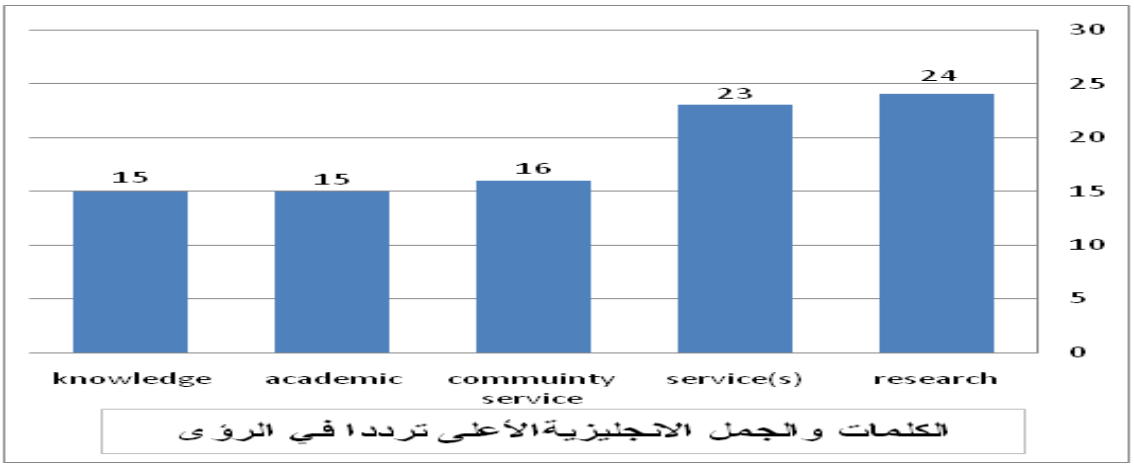

الشكل رقم (٣) الخاص ببيان الكلمات والجمل الإنجليزية الأعلى ترددًا في رؤى عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

الكليات الكندية التي أعدتها الجمعية الكندية لمكتبات الكليات، والجامعات CACUL على أنه" ينبغي أن يكون لمكتبة الكلية رسالة تتسم بالشمول معتمدة في محتواها على طبيعة وهدف المؤسسة التعليمية التي تتبعها[جامعة كانت أو كلية أو معهد]" (Libraries ACRL).

كذلك جاء ضمن مؤشرات تقييم الأداء KPIs التي اشتمل عليها دليل معايير المكتبات في التعليم العالي الصادر عن جمعية مكتبات الكليات، والمكتبات البحثية ACRL التابعة لجمعية المكتبات الأمريكية ALA "ضرورة تطوير المكتبة لمخرجات تتماشى معى متطلبات الاعتماد الأكاديمي للجامعة"، وأيضًا "تماهي رؤية ورسالة وأهداف المكتبة مع رؤية ورسالة وأهداف الجامعة".

وعلى الصعيد العربي نجد أنه قد أشير في المعيار العربي الموحد للمكتبات الجامعية الصادر عن الاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات (اعلم) من أن جميع الوثائق والمعايير الصادرة عن الهيئات والمؤسسات الوطنية، والإقليمية للجودة والاعتماد في الدول العربية قد حرصت على أن تكون المكتبة أحد المحاور الرئيسية من محاور ضمان جودة المؤسسة الجامعية، وإن اختلفت هذه

المعايير في وضع المكتبة الجامعية داخل المتعددة لضمان الجودة، وإن كان معظمها قد تم وضعها داخل محور التسهيلات أو مصادر التعلم المتوافرة بالجامعة، فعلى سبيل المثال نجد:

- **في معيار اتحاد الجامعات العربية:** نص ضمن الشواهد والأدلة والوثائق الدالة المطلوبة على "الخطة الاستراتيجية للمكتبة وكل الخطط والنماذج المرتبطة بها".
- **في المعيار الأردني:** نص في الجزء السادس الخاص بالمكتبة ومصادر المعلومات - ضمن المؤشرات الدالة على تحققه جزء التخطيط والتقييم - على أن "التخطيط السليم للمكتبة ومصادر المعلومات يدعم الوظائف التدريسية والتعليمية للمؤسسة...".
- **في معيار دولة الإمارات العربية المتحدة:** أشير - ضمن المحور السادس الذي جمع المكتبة مع تكنولوجيا المعلومات مع المعامل - إلى "وجود دراسة ذاتية وتقارير سنوية، وخطة للمستقبل"، كما احتوى المعيار على مؤشرات قياس تتطلب شواهد وأدلة من بينها "انتظام وضع خطط استراتيجية وتقارير سنوية".
- **في المعيار السعودي:** جاء في مستهل ديباجة المعيار السادس من معايير الاعتماد وضمان الجودة والخاص بمصادر التعلم (المكتبة) أنه "يجب التخطيط لمصادر التعلم بما في ذلك المكتبات ...وأن تتوفر لدى المؤسسة التعليمية استراتيجية واضحة لمصادر التعلم ترتبط ارتباطًا مباشرًا بالأولويات الاستراتيجية الخاصة بتطوير البرامج." (السعودية.الهيئة الوطنية للاعتماد الأكاديمي).

نخلص مما سبق إلى أن وضع رؤية ورسالة وقيم جوهرية يعد مكونًا أساسيًا ضمن التخطيط الاستراتيجي لمكتبة الجامعة بما يضمن العمل في ضوء معايير واضحة وممارسات فضلى منضبطة، ومن ثم تكتسب دراستنا هذه أهميتها من سعيها للإسهام في هذا الاتجاه وتعزيزه.

١/ ٣ أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

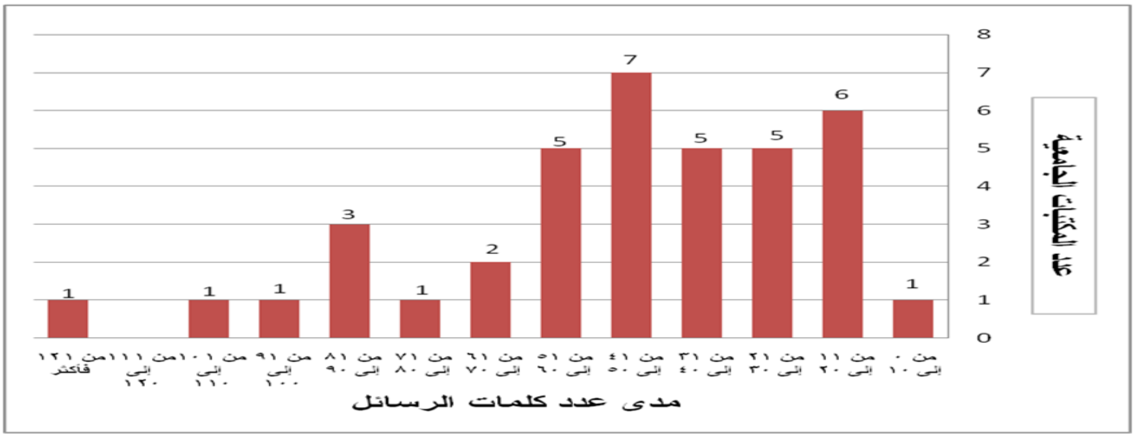

الشكل رقم (٤) الخاص ببيان مدى عدد الكلمات المفتاحية في رؤى عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

- حصر وتحليل شكل ومحتوى رؤى ورسائل، والقيم الجوهرية لعينة من المكتبات الجامعية.
- بيان المعايير الواجب اتباعها عند صياغة كل من الرؤى والرسائل، والقيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية.
- الخروج بمؤشرات كمية حول مدى مراعاة عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة لتلك المعايير.
- تقديم مقترحات تعزز توجهات الالتزام بمعايير صياغة تلك الرؤى والرسائل والقيم وتسهم في توسيع نطاق هذا الالتزام من جانب المكتبات الجامعية.

١/ ٤ منهج الدراسة:

اعتمد الباحث في تناوله لمشكلة الدراسة على المنهجية الآتية:

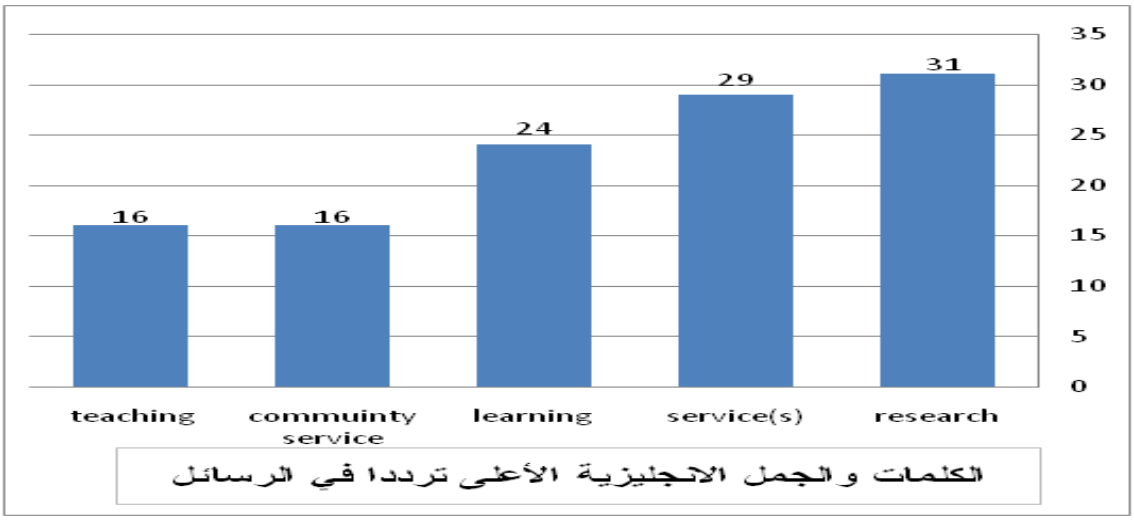

الشكل رقم (٥) الخاص ببيان الكلمات والجمل الإنجليزية الأعلى ترددًا في رسائل عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

- **الجانب النظري:** تمثل في المراجعة الشاملة لما أمكن التوصل إليه من نتاج فكري منشور حول معايير صياغة الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية للمكتبات الجامعية. والعناصر الواجب توافرها في كل منها.
- **الجانب التطبيقي:** اعتمد على منهجين؛ المنهج المسحي الذي يقوم بالأساس على رصد ظاهرة أو إشكالية بعينها ثم استقراء واقعها والظروف المحيطة بها، ثم تجميع المعلومات المرتبطة بها وتحليلها ومقارنتها وتفسيرها بهدف الخروج بنتائج ذات دلالة يمكن الإفادة منها في طرح توصيات ومقترحات للتطوير؛ وقد تم الاعتماد على قائمة المراجعة الواردة في الملحق رقم (١) بنهاية هذه الدراسة في رصد وحصر ومقارنة الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة سواء المشتملة عليها خططها الاستراتيجية أو الواردة في موقعها الإلكتروني أو

الموقع الإلكتروني للجامعة الأم التي تتبعها. ومنهج تحليل المحتوى (المضمون) الذي استخدم بهدف الوصف الكمي الموضوعي المنظم لمحتوى رؤى ورسائل والقيم الجوهرية لمكتبات العينة موضوع الدراسة ، والعمل على تحديد المعاني وبيان دلالة الكلمات الواردة وبيان مدى تأثيرها ضمن جمل السياق الذي وردت فيه ومقارنتها فيما بينها وتقييمها في ضوء المعايير المطروحة. هذا ولم يقتصر هذا المنهج على دراسة وتحليل الأو وحدة الموضوع (الفكرة) مع مراعاة وضوح الدلالة والمسوغ الأدبي Literary Warrant، وقد اعتمد على برنامج Text Content Analysis (Using English com)كأداة للمساعدة في تحليل المحتوى وتقديم إحصائيات حول عدد الكلمات والجمل ومدى تواترها، مع قيام الباحث بقراءة المحتوى مرة أخرى قراءة متأنية للتأكيد على دلالة الكلمات المفتاحية داخل السياق وتفعيل الملاحظة والقراءة النقدية كأدوات لجمع وتحليل واستقراء البيانات.

محتوى فحسب وإنما شمل أيضًا الجوانب الشكلية، سواء على مستوى وحدة (الكلمة/الجملة) وركزت الدراسة على اختيار عينة عمدية من المكتبات الجامعية الأجنبية والعربية تتسم بالتميز وتحرص على تحري الممارسات الفضلى وجودة الأداء؛ حيث تتبوء جامعاتها مراتب متقدمة في التصنيفات العالمية وذلك بهدف تحليل وتقييم رؤاها ورسائلها وقيمها الجوهرية المتاحة على موقعها الإلكتروني، وهي مكتبات الخمسين جامعة الأولى في قائمة تصنيف جامعة شنغهاي لعام ٢٠١٣م التي يتوفر على إعدادها سنويًا مركز الجامعات ذات المستوى العالمي التابع لجامعة شنغهاي جيو تونج Center for World-Class Universities at Shanghai Jiao Tong University، إضافة إلى الخمس جامعات العربية الداخلة ضمن أفضل خمسمائة جامعة عالمية وفق هذا التصنيف لنفس العام، ويوضح الجدول الوارد في الملحق رقم (٢) مدى توافر الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية، والأهداف الاستراتيجية في عينة المكتبات الجامعية ، كما يوضح أيضًا ترتيب هذه الجامعات وفق تصنيف مؤسسة Quacquarelli Symonds (QS) المتخصصة في توفير الحلول المعلوماتية لمؤسسات التعليم العالي؛ حيث لا يوجد فارق كبير في ترتيب الجامعات على هذين التصنيفين، ويأتي التفاوت في المرتبة نتيجة اختلاف المعايير التي يضعها كل من التصنيفين للحكم على الجامعة، فمثلاً: تصنيف جامعة شنغهاي يركز على البعد الأكاديمي والتوجهات البحثية والتعليمية وأصول التدريس نظرًا لطبيعة المؤسسة التي تتوفر على إعداده، في حين يركز تصنيف QS بحكم طبيعة المؤسسة التي تقف وراءه على تقنيات المعلومات IT وإدارة الأعمال MBA مع تحليل مواطن الضعف ومظاهر القوة على صعيد البحث العلمي، والتعليم، والتوظيف والمشاركة الدولية. ومن ثم كان من الطبيعي أن يأتي معهد MIT في المرتبة الأولى في قائمة الجامعات وفق هذا لتصنيف في حين تأتي جامعة Harvard في المرتبة الأولى

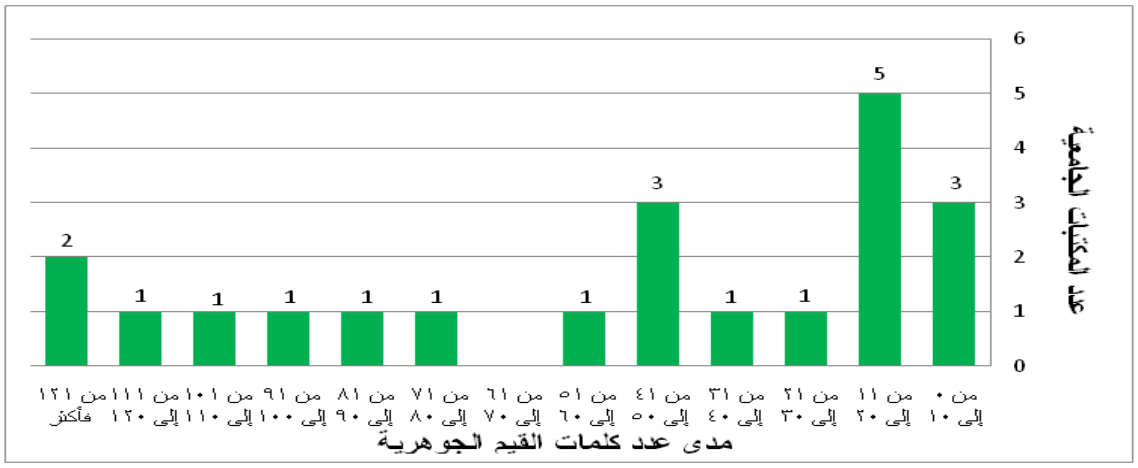

الشكل رقم (٦) الخاص ببيان مدى عدد الكلمات المفتاحية في القيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

وفق تصنيف جامعة شنغهاي.

١/ ٥ الدراسات السابقة:

من خلال مراجعة النتاج الفكري العربي والأجنبي حول موضوع الدراسة في كل من قواعد المعلومات العالمية؛ مثل: Emerald, ISA, LISA, SCOPUS, Pro Quest, Gale, IGI, and EBSCO، ودليل الإنتاج الفكري العربي بطبعاته المختلفة وجد الآتي:

بالنسبة للدراسات العربية: تعد دراسة محمد محمد الهادي (الهادي) من أوائل الدراسات التي تناولت موضوع التخطيط الاستراتيجي في المكتبات؛ حيث تناول فيها مفهوم الجودة في مؤسسات ومرافق المعلومات ومدى تأثيرها على تطوير الأداء والارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة في المكتبات ومراكز المعلومات، تليها دراسة عصام محمد عبيد وأحمد فرج أحمد حيث تعد أقرب

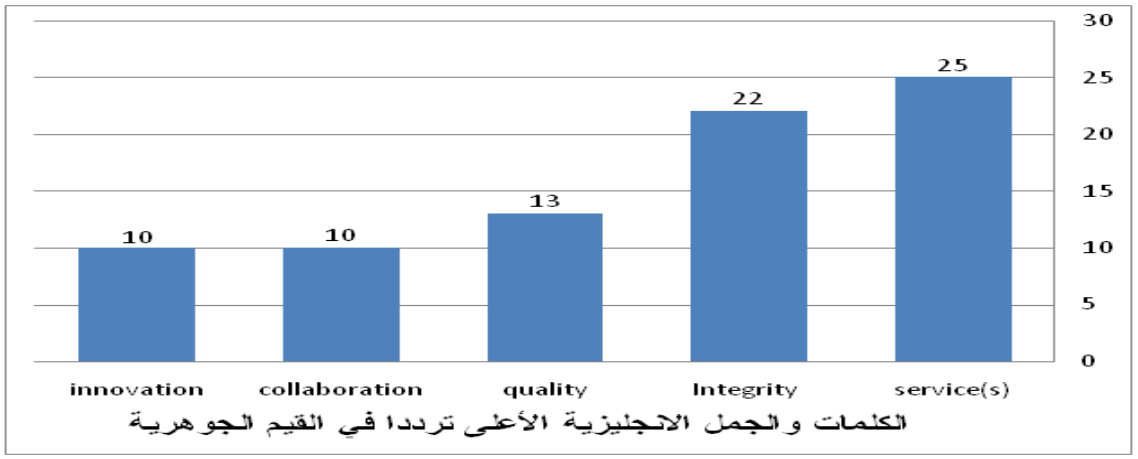

الشكل رقم (٧) الخاص ببيان الكلمات والجمل الإنجليزية الأعلى ترددًا في القيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

الأعمال لموضوع هذه الدراسة .

ويحسب لها فضل السبق في التناول؛ حيث استعرض الباحثان مفهوم التخطيط الاستراتيجي من منظور تخصص المكتبات وأهميته، ثم عرجا على بيان المقصود بالرؤية والرسالة والقيم، وكيفية إعدادها مع الاقتصار على استعراض نص رسائل نماذج من المكتبات العربية فقط دون استعراض رؤيتها أو قيمها الجوهرية ودون تحليل محتواها في ضوء المعايير المطروحة ودون تقييم مدى تماهيها مع رؤى ورسائل، وقيم الجهة التي تتبعها، وهو ما تحاول هذه الدراسة القيام به باستخدام منهجية مختلفة.

أما بالنسبة للإنتاج الفكري الأجنبي: فقد كان هناك عدد من البحوث والدراسات تناول معظمها موضوع رؤى ورسائل، والقيم الجوهرية والأهداف الاستراتيجية للمكتبات الجامعية بين ثنايا تناولها لقضية التخطيط في المكتبات الجامعية، وقليل منها هو ما ركز على تلك الجوانب بشكل مباشر، وللتعرف على نمط التناول الذي تم فيما يلي استعراض لبعض هذه الدراسات:

دراسات تعرف بالرؤى والرسائل للمكتبات الجامعية والفروق بينها وأهميتهما: منها دراسة سوزان سنس وريبكا جونز (Susan Senese)، وهما تعملان بمكتبات جامعة تورنتو الكندية؛ حيث قامتا بتعريف كل من الرؤية والرسالة للمكتبة الجامعية والفروق الفاصلة بينها، وكيفية صياغة كل منهما من خلال عرض تجربتهما في التخطيط لمكتبات الجامعة لأكثر من عام كامل كما أشارتا إلى أن صياغة الرؤية تتأثر مباشرة بكافة ما تقوم به مكتبات الجامعة من عمليات وما تتضمنه خطتها الأكاديمية الخمسية من عناصر وأهداف. وتشاركهما الرأي أليس لو (LoU)؛ حيث ركزت على الرؤية والرسالة في سياق التعليم العالي وأهميتهما في الارتقاء بالمستوى التعليمي لأية مؤسسة تعليمية أكاديمية، كما تناولت علاقة التخطيط الاستراتيجي بالرؤية والرسالة وضرورة إستمراريته. أما نيل كوكيميولر (Kokemuller)؛ فقد ركز على أهمية الرؤية والرسالة للبناء التنظيمي لأي مؤسسة مشيرًا إلى أن وجود بيان الرسالة في أذهان موظفي المؤسسة يساعدهم في تفسير ما تتخذه المؤسسة الأم من قرارات كما تعرض لعلاقة الرؤية بالتنظيم الاستراتيجي وأهميتها مستعرضًا أبرز النماذج لهذه العلاقة.

دراسات تتناول تطوير رؤى ورسائل والقيم الجوهرية للمكتبات الجامعية بين ثنايا تناولها لقضية التخطيط في المكتبات الجامعية: دراسة برينلي فرانكلين (Franklin) التي تصف تجربة مكتبات جامعة كونيتيكيت UConn Libraries في وضع خطتها الاستراتيجية في سياق خطة الجامعة الأم، والتي أوضحت أن رؤية ورسالة مكتبات الجامعة تغيرت بشكل جذري؛ حيث أصبحت تركز بشكل أكبر على الأفراد، والكفاءات، ونظم الجامعة، والثقافة والبيئة المحيطة بها. وتتفق معها دراسة ميرديث تايلور (Meredith Taylor) وفريد هيث اللَّذين تناولا تجربة مكتبات جامعة تكساس بأوستين University of Texas at Austin في إعادة تقييم خطتها

الاستراتيجية والتي ركزت رؤية رسالة جامعتهما على خدمة أفراد المجتمع وخاصة خدمة العملية التعليمية والتدريسية، وتحقيق التميز في البحث العلمي وتيسير اكتشاف المعلومات والمعرفة. أما دراسة جيف ويليامز وتامي ديري وبراين سكوتلاندر (Jeff Williams) فقد وصفت الخطوات العملية للتخطيط الاستراتيجي لمكتبات جامعة كاليفورنيا في سان دييجو بعد ما واجهته تلك المكتبات من تخفيض في ميزانيتها وأصبح تركيزها على المصادر الإلكترونية أكثر من المصادر المطبوعة. ومن ضمن هذه الخطوات ما يجب اتباعه عند إعادة صياغة الرؤية والرسالة لمكتبات الجامعة، وقد أشارت الدراسة إلى ضرورة أن تتوافق رؤية مكتبات الجامعة مع تقدمه من خدمات، وما تضمه من مصادر وأن تتضمن عناصر يمكن تحقيقها وقياسها.

دراسات تتناول معايير صياغة الرؤى والرسائل للمكتبات الجامعية: (Assosication-SLA) ومن أبرزها ما قدمته جمعية المكتبات المتخصصة من خطوط إرشادية لكيفية صياغة الرؤية والرسالة لأية مكتبة أيا كان نوعها، وكذلك طبيعة الأسئلة المطلوب طرحها عند صياغة كل منها موضحة الهدف منها ، وكذلك دراسة جنيفر أ. نوفيل تشادويل أ. فاير (Jennifer E Nutefall) التي هدفت إلى وضع معايير كيفية إعادة تنظيم المكتبات الجامعية حتى تصبح ملائمة لخدمة مستفيد القرن الحادي والعشرين؛ وذلك من خلال وصف الخطوات التي اتخذتها مكتبات جامعة ولاية أوريجون OSU لتحقيق ما يجب أن تقوم به وتقدمه المكتبة الجامعية من خدمات لتناسب مستفيد القرن ٢١ ومن ضمنها معايير إعداد رؤية ورسالة المكتبات الجامعية. وقد توصلت الدراسة إلى أن جعل الأنشطة تدعم تحقيق أهداف الوحدات المختلفة للجامعة يعتمد على التواصل الواضح، والتقييم المستمر لما يتم إنجازه بما يضمن النجاح المستمر.

دراسات تتناول مشروعات دمج المكتبات وتأثير ذلك على الرؤية والرسالة ومن أهمها: دراسة كرستينا فليمنج (Flemming) التي تهدف إلى تحليل نموذج للتعاون والدمج بين ثلاث مكتبات جامعية عام 2010م في كافة النواحي ومنها الرؤية والرسالة ومن أبرز ما توصلت إليه الدراسة أن الدمج قد أحدث تأثيرًا كبيرًا في كافة الجوانب المرتبطة بإتاحة المصادر المطبوعة ،ودور المكتبات ككيان اجتماعي وانعكاس ذلك على رؤية ورسالة تلك المكتبات معًا.

بناء على ما سبق يمكن القول إن هذه الدراسة جاءت لتحاول أن تسد فراغًا في البناء المعرفي للتخصص على صعيد جهود التخطيط الاستراتيجي، واستكشاف مدى التزام المعايير جودة الأداء ومؤشرات القياس فيا يتعلق بوضع وصياغة رؤى ورسائل والقيم الجوهرية للمكتبات الجامعية.

ثانيًا: الدراسة النظرية: الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية والأهداف الاستراتيجية في ضوء التخطيط الاستراتيجي بالمكتبات الجامعية:

٢/ ١ التخطيط الاستراتيجي في المكتبات الجامعية:

إن التخطيط للمستقبل هو الأسلوب الأمثل لمواجهة التحديات الآنية والمتوقعة على كافة الأصعدة،

والتخطيط الاستراتيجي تحديدًا يعد في جوهره جهدًا منظمًا يساعد في اتخاذ القرارات المصيرية، وبالنسبة للجامعات يعد التخطيط الاستراتيجي عملية محورية تمكن من رسم ملامحها وتحديد هويتها ويبرر وجودها ويضمن تحقيق أهدافها، وأولاً وأخيرًا يحقق الميزة التنافسية لها محليًا وإقليميًا وعالميًا (Paris)، ومن رحم الخطة الاستراتيجية للجامعة تولد الخطة الاستراتيجية لمكتبتها وتماهى معها لتكون بمثابة إطار عمل وتصور لنوع وطبيعة الإسهام الذي يمكن أن تقوم به المكتبة في بناء وتشكيل مستقبل الجامعة، وذلك من خلال تحليل عناصر البيئة الداخلية والخارجية التي تؤثر على منظومة المكتبات الجامعية برمتها بأسلوب منهجي باستخدام مصفوفة التحليل الرباعي SWOT analysis، والتحليل العاملي PESTL Eanalysis، وتقييم وضعيتها بشكل مقارن Benchmarking، مع مكتبات أخرى مناظرة سواء أكانت مُلهِمة Aspirational peers تمثل الطموح البعيد كمكتبات الجامعات؛ التي تحتل المراتب المتقدمة في التصنيف العالمي، أو قابلة للمقارنة Comparable peers وهي مكتبات أفضل أيضًا ولكن في المتناول ومن اليسير على المكتبة الجامعية التمثل بها وتكرار تجربتها، كذلك في إطار إعداد هذه الخطة الاستراتيجية يتم التعرف على طبيعة الاحتياجات المعلوماتية لمجتمع المستفيدات من خلال إجراء مسوحات تمكن من استكشاف وتحليل سماتهم واهتماماتهم.

بناء على المخرجات السابقة يتم وضع تصور للرؤية (إلى أين تتجه المكتبة الجامعية؟)، والرسالة (أين تقف المكتبة الجامعية؟)، والقيم الجوهرية (ما الإطار الأخلاقي والقيمي الذي يحكم عمل المكتبة الجامعية؟) والأهداف الاستراتيجية للمكتبة الجامعية التي تسعى لتحقيقها (كيف يمكن للمكتبة الجامعية أن تصل إلى ما خططت له؟)، وأخيرًا وضع المبادرات والبرامج التي تحقق هذه الأهداف وتنفيذها من خلال وضع خطة عمل Operational plan كمنتوج فرعي يستل من قلب الخطة الاستراتيجية ليترجم الإطار العام لها بشكل عملي.

وخطة العمل هذه أو كما يطلق عليها أحيانًا الخطة تشغيلية المشار إليها هذه تعد امتدادًا وتنفيذًا للخطة الاستراتيجية للمكتبة الجامعية، ولا ينبغي النظر إليها على أنها هدف في حد ذاتها وإنما هي في واقع الأمر أداة ووسيلة لتحقيق غاية وهدف محدد ألا وهو: الاطمئنان إلى أن الخطة الاستراتيجية التي تم وضعها غير مفرطة في الخيال، وإنما لها ظل على أرض الواقع قابل للتنفيذ والقياس والمراجعة، والتقييم والتطوير نحو الأفضل؛ إنها ببساطة تجيب عن تساؤل رابع يضاف إلى التساؤلات الثلاثة المشار إليها في بداية هذه الفقرة وهو (كيف يمكن قياس الأداء في المكتبة الجامعية بشكل موضوعي؟).

ومن ثم حرصت كثير من المكتبات الجامعية على اتخاذ التدابير اللازمة لوضع خطة استراتيجية تكون بمثابة خارطة طريق تقنن للممارسات الحالية وتؤسس للتوجهات المستقبلية، وهو توجه شجعت عليه ودعمته معظم المؤسسات المعنية بمجال المكتبات والمعلومات مثل: جمعية المكتبات الأمريكية ALA، الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها IFLA، من منطلق أن "توافر خطة استراتيجية للمكتبة الجامعية فعالة وقابلة للتنفيذ يعد مسوغًا ودليلاً على سيرها في الاتجاه الصحيح نحو التطور" .

وبشكل عام يحقق وجود خطة استراتيجية للمكتبة الجامعية عدد من المزايا منها على سبيل

المثال لا الحصر، ما يأتي ما يأتي (أحمد، ص ١٣ - ١٥).

- بناء نظرة شاملة ومتكاملة لتقييم أداء المكتبة الجامعية في الماضي، وتحليل وضعها الاستراتيجي في الحاضر، ثم تكوين نظرة شاملة إستشرافية من أجل المستقبل.
- تعزيز دور المكتبة الجامعية في دعم الخطة الاستراتيجية للجامعة الأم وإسهامها الفعلي في حصولها على الاعتماد الأكاديمي.
- الوقوف على مواطن الضعف ومصادر التهديد التي تعيق نمو المكتبة الجامعية وتطورها، جنبًا إلى جنب مع التعرف على مظاهر القوة ومناهل الفرص التي تنطوي عليها بيئة المكتبة الجامعية بما يمكن استثماره في الارتقاء بمستوى الأداء.
- تحديد مسار العمل بها وتعظيم النتائج المرجوة من وجودها من خلال وضع معايير ومقاييس كمية للتأكد من دقة وجودة الأداء، وتحقق الأهداف عبر الزمن.
- تحقيق الاستثمار الأمثل للموارد البشرية والمادية والمالية المتاحة للمكتبة الجامعية، مع فتح المجال لإضافة موارد جديدة يمكن استثمارها في تطوير الأداء ورفع مستوى جودة الخدمات، مثل: الهبات، والوقف، والهدايا، والمنح. بناء بيئة اتصال وتواصل فعالة بين الأفراد الموزعين على المستويات الإدارية المختلفة في الهيكل التنظيمي للمكتبة الجامعية.

هذا ويمكن الاسترشاد بأنموذج التخطيط الاستراتيجي بجامعة ويسكونسن- ماديسون الذي يوضح العلاقة التي تربط كل من الرؤية والرسالة والقيم الجوهرية الوارد في الشكل رقم (١) للتعرف على طبيعة العلاقة التي تربط كل من الرؤية والرسالة، والقيم الجوهرية ضمن منظومة التخطيط الاستراتيجي (Paris P3):

بقي في ختام هذا الجزء الإشارة إلى أنه على الرغم من أن الخطط الاستراتيجية للمكتبة الجامعية عادة ما تمر بثلاث مراحل رئيسية هي: الإعداد، ثم التنفيذ، ثم المراجعة والتقييم، يظل لكل خطة استراتيجية خصوصيتها وتميزها عن غيرها من الخطط الاستراتيجية حتى لتلك المكتبات الجامعية المناظرة داخل نفس الدولة، وهو ما يعطي أهمية كبيرة لجهود حياكتها Tailoring وأقلمتها Customizing بشكل يلبي احتياجات المكتبة الجامعية المعدة لها، ومجتمع المستفيدين من خدماتها، ويتطلب من فريق إعدادها درجة متعمقة من الخبرة والتمرس قد لا تتوافر في العاملين في المكتبة ذاتها، مما يجعلها تفكر في نظام التعهيد Outsourcing كسبيل لتحقيق ذلك بكفاية وفعالية.

٢/٢ الرؤية للمكتبات الجامعية؛ التعريف ومعايير الصياغة:

١ /٢/٢ التعريف:

تضمن قاموس وبستر الإلكتروني معنى لكلمة الرؤية Vision يتسق مع السياق الذي نحن بصدده هنا، وهو أنها عبارة عن "اعتقاد أو مفهوم أو شيء يتشكل من خلال التخيل" Merriam)

(Webster, Vision- وهو ما يذهب بنا إلى أن رؤية المكتبة الجامعية بطبيعتها تتحدث عن شيء لا يوجد في الوقت الراهن وإنما سيحدث أو يتشكل في المستقبل، كما أنه ينسج من خيوط خيال صاحب الرؤية (المكتبة الجامعية).

هذا وتعد الرؤية في حد ذاتها مفهومًا متكاملاً يرسم صورة للطموح والتطلعات المراد الوصول إليها في المستقبل وما تريد أن تكون عليه المكتبة خلال الخمس أو العشر سنوات التالية.

وعلى الرغم من السمت الضمني والفلسفي الذي يطغى على ملامح الرؤية كمفهوم ينبغي ألا تختزل في وتنحصر في كلمات مجردة منمقة مفرطة في الخيال بعيدة كل البعد عن الواقع وإمكانية التحقق، بل لابد وأن تكون رغم بعدها وصعوبة منالها قابلة للتحقيق بنهاية الخطة الموضوعة من خلال استراتيجيات قابلة للتنفيذ على أرض الواقع حال توافر الظروف المناسبة والاستثمار الأمثل للموارد المتاحة.

والرؤية عادة ما تكون مستقرة، والذي لا يعني الثبات أو الجمود؛ ومن ثم يتطلب من أجل تحقيقه ضرورة مراجعة محتواها من آن لآخر وتحديدًا حال تحقق الرؤية وبلوغ الغايات أو عند حدوث ما ينبئ بالحيد عنها.

وفي مجال المكتبات والمعلومات، نجد البعض (أحمد ، ص١٦) يعرف الرؤية بأنها طموحات وآمال المكتبة لما تريد أن تكون عليه في المستقبل، والذي لا يمكن أن تحققه في ظل الموارد المتاحة حاليًا لها.

ومن جانبها تعرف جمعية المكتبات المتخصصة SLA الرؤية بأنها (Assosication - SLA) "المكانة المرغوبة والتي تتطلع إليها المكتبة في المستقبل في ضوء توجهاتها الاستراتيجية"، وتأتي صياغة الرؤية من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية التي يتعين على المكتبة الجامعية الإجابة عنها:

- ماذا نريد أن نصبح؟
- ما الهدف المرجو من وراء ذلك؟
- ما الفترة الزمنية المتوقعة لذلك؟

٢/٢/٢ معايير الصياغة:

ينصح عند صياغة محتوى رؤية المكتبة الجامعية أن تأتي هذه الصياغة متضمنة إجابة عن التساؤل الأساسي الآتي كحد أدنى:

ماذا تريد أن تكونه أو تصبح عليه المكتبة الجامعية في المستقبل؟

What does the University Library want to be or to become in the future?

مع إمكانية أن يضاف إلى هذه الإجابة إجابات عن واحد أو أكثر من التساؤلات الأخرى الآتية (أحمد ، ص١٨، ١٩):

- ما المحفزات المطروحة لذلك؟

- ما المدى الزمني أو التاريخ المنتظر والمتوقع لتحقيق ذلك؟
- ما الشكل الذي ترغب في أن تظهر به سواء أمام العاملين بها أو المستفيدين من خدماتها أو منسوبي الجهة التي تتبعها ؟
- كيف يتسنى لها تطوير خدماتها وأنشطتها لاحقاً؟ ومن تريد أن تصل إليه بها؟

ومن أهم السمات الواجب توافرها في الرؤية الفعالة القابلة للتحقيق والتحقق هو أن تكون مصاغة في شكلها ومحتواها بما يمكن الأفراد من مواجهة التحديات التي قد تقف حجر عثرة في سبيل وصولهم إلى الغايات والأهداف المحددة، كما أنها تساعد على ترسيخ الانتماء والالتزام لديهم، ببساطة أن تكون محفزة وملهمة في نفس الوقت، وفي هذا الصدد هناك عدد من الخصائص التي يمكن الاسترشاد بها عند تحديد ما إذا كانت رؤية المكتبة الجامعية جيدة أم لا، منها (أحمد ، ص ١٨– ١٩، Lou)

- أن تكون قد وضعت بمشاركة جميع أصحاب العلاقة والمصلحة المعنيين بأمر المكتبة الجامعية والمتعاملين معها.
- أن يكون لها مدى لكي تتحقق يتراوح ما بين ثلاثة – خمسة أعوام وقد يمتد إلى عشرة أعوام.
- أن تكون مصاغة بشكل مختصر وواضح بحيث يسهل حفظها وتذكرها (عدد من الكلمات أو الجمل).
- أن تصف مرحلة أو حالة محددة (إيجابية بالطبع) ستكون عليها المكتبة الجامعية في المستقبل.
- أن تكون قابلة للتحقق من خلال غايات وأهداف واضحة ومحددة.
- أن تكون نابعة من الاحتياجات الفعلية للمجتمع المرتبط بالمكتبة الجامعية بمختلف أطيافه.
- أن تتسم بالتماسك والمنطقية بما يمكنها من الصمود والاستمرارية عبر سني تبنيها.
- أن تحمل مضموناً أمثل، يرقى فوق واقع حال المكتبة الجامعية وما تنجزه في اللحظة الآنية.
- أن تتجاوز في تأثيرها لدى من يقرأها خاصة من العاملين في المكتبة الجامعية أو المتعاملين معها حدود الكلمات المكتوبة إلى المنطلقات والدوافع والمحفزات الملهمة التي تثير الهمم.

ومن المهم عند صياغة رؤية المكتبة الجامعية تضمين مفردات وعبارات محفزة تعكس النجاح والتميز سواء أكان ذلك بصيغة محددة مثل (Nwaka) أن نكون ضمن "مكتبات الجامعات المائة الأوائل Top 100"، أو بصيغة أكثر عمومية مثل: أن نكون ضمن "مكتبات الجامعات ذات الترتيب المتقدم Highly-ranked"، أو ذات الشهرة العالمية World-renowned". كما تجدر الإشارة هنا إلى أن الرؤية عادة ما تتخذ في صياغتها شكل الجمل المستقلة، وقد تحمل في طياتها في بعض الأحيان محتوى الرسالة إلا أنه عادة يفضل الفصل بينهما لاختلاف الهدف من كل منهما وطبيعة الصياغة (Quain).

نُص - ضمن المعيار العربي الموحد للمكتبات الجامعية - على المؤشرات الآتية فيما يتعلق بالرؤية ضمن التخطيط الاستراتيجي (زايد ،ص٥٩): تعد [الرؤية] بمثابة الحلم والطموح للمكتبة

الجامعية التي لا يمكن تحقيقها في ظل الإمكانيات الحالية وإن كان من الممكن الوصول إليها في الأجل الطويل، وهي ينبغي أن تكون:

- مسجلة ومعتمدة.
- معلنة في المباني.
- معلنة على موقع المكتبة على الإنترنت.

بقي في ختام هذا الجزء الإشارة إلى أن الرؤية تختلف عن الشعار Motto؛ إذ عادة ما يكون الشعار في بنيته ومحتواه أكثر تخصيصًا وتكثيفًا في المعنى من الرؤية، ويصاغ بشكل: مختصر، ملهم، ومحفز، ومتذكر، بهدف الترويج وجذب الانتباه، علاوة على أنه يستهدف المستفيدين بالدرجة الأولى ومباشرة، بعكس الرؤية التي تكون أطول، وتستهدف العاملين بالمكتبة بالأساس وتصل من خلالهم إلى المستفيدين، ولبيان هذا الفارق بين المفهوم الرؤية والشعار يمكن النظر إلى رؤية وشعار مكتبة جامعة King's University (College) .

الرؤية:

To support scholarship, intellectual growth and critical inquiry, and to promote a continuing love of learning in a welcoming space where people choose to gather.

الشعار:

"Experience the Heart of King's"

<u>٢/ ٣ الرسالة للمكتبات الجامعية؛ التعريف ومعايير الصياغة:</u>

٢/ ٣/ ١ التعريف:

تضمن قاموس وبستر الإلكتروني معنى لكلمة الرسالة Mission يتسق مع السياق الذي نحن بصدده هنا، وهو أنها عبارة عن "مهمة موكلة لأحد الأفراد للقيام بها" (Merriam-Webster, Mission) وهو ما يذهب بنا إلى أن رسالة المكتبة الجامعية بطبيعتها تشير إلى ما تقوم به المكتبة الجامعية في الوقت الراهن سعيًا لتحقيق غاية أو هدف بعينه في المستقبل.

وعادة ما تسعى رسالة أي مكتبة إلى وصف سبب وجودها والسمات التي تميزها عن غيرها من المكتبات حتى تلك المندرجة معها تحت نفس الفئة، وما أهم الأعمال والأنشطة التي يجري القيام بها والخدمات التي تقدم، والمستهدفون بها.

هذا وينبغي أن تكون رسالة المكتبة برغم عموميتها واضحة ومباشرة وسهلة الفهم؛ بحيث يمكن تذكرها من جانب القائمين على العاملين في المكتبة والمستفيدين من خدماتها على حد سواء مثلها في ذلك مثل الرؤية تمامًا. بمعنى آخر، أنه على الرغم من أن رسالة المكتبة قد تصاغ أحيانًا في شكل عبارات عامة، إلا أن ذلك لا ينبغي أن يؤثر سلبًا على أن جعلها تأتي دقيقة بما فيه الكفاية لتكون بمثابة

بوصلة لاتجاه السير، ودليل للتخطيط واتخاذ القرار على جميع المستويات الإدارية.

وتعرف جمعية المكتبات المتخصصة **SLA** (Assosication-SLA) نص (أو بيان) الرسالة **Mission statement** بأنه بيان يحدد الهدف الرئيسي للمكتبة، ويصف بإيجاز مبرر وجودها، وماذا تقوم به من أجل تحقيق رؤيتها، كما يعرفه البعض بأنه "بيان مكتوب يحدد السمات التي تميز التي تميز المكتبة عن غيرها من المكتبات المماثلة، كما يحدد الغرض من وجود المكتبة، ويضع الملامح الرئيسية للخدمات والأنشطة التي تقدمها".

وعادة ما تأتي صياغة رسالة المكتبة الجامعية من خلال إجابة القائمين على أمرها عن الأسئلة الآتية (أحمد ، ص١٩) :

- من نحن؟
- ماذا نريد؟
- إلى من نوجه خدماتنا ومجهوداتنا؟
- لماذا نفعل ذلك؟ وما الهدف من تلك الجهود؟ وكيف تتم بكفاية وفعالية؟

وإذا أمعنا النظر فيما تتمخض عنه الإجابة عن هذه الأسئلة نجد أن ثمة ملامح عامة تحدد طبيعة رسالة المكتبة الجامعية يمكن تلخيصها على النحو الآتي:

- إنها تبنى على فحوى الرؤية وتسعى لتحقيقها وتؤدي لتحققها.
- إنها لابد وأن تكون مكتوبة وموثقة؛ حيث تمثل منهاجًا للمكتبة والمرشد الرئيسي لمختلف قراراتها.
- إنها تغطي فترة طويلة نسبيًا ولكنها لا يمكن أن تتجاوز مدة تحقق الرؤية بأي حال من الأحوال.
- إنها تحدد بوضوح كينونة المكتبة، وطبيعة الأنشطة التي تقوم بها المكتبة الجامعية، والخدمات التي تتوفر على تقديمها.
- إنها تحدد فئات المستفيدين المستهدفين بخدماتها.
- إنها تتضمن الإطار العام المحدد لمجموعة الأهداف الاستراتيجية التي ستسعى المكتبة الجامعية للوصول إليها.
- إنها تحدد الكيفية التي تؤدى بها الأنشطة أو الخدمات، ومستوى الجودة المطلوب.

ومن الأهمية بمكان، التأكيد على أنه من الطبيعي والمتوقع أن يكون ثمة تفاوت فيما بين رسائل المكتبات الجامعية من حيث مدى شمول تغطية كل أو بعض العناصر مثل (hazelton): الهدف العام، الأنشطة، فئات المستفيدين، الخدمات المقدمة ونطاق تقديمها، إدراكها لإمكانياتها. وعادة ما يتحكم في ذلك مجموعة من المحكات منها: مدى إدراك القائمين على أمر المكتبة للهدف من الرسالة وأهميتها،

مدى الإلمام بمعايير صياغتها، وطبيعة وخلفيات الأفراد المشاركين في إعدادها (أفراد من الإدارة العليا بالجامعة و المكتبة، ممثلين عن الإدارات والأقسام المختلفة، ممثلين لفئات المستفيدين المستهدفين بمختلف أطيافهم).

٢/ ٣/ ٢ معايير الصياغة:

ملاحق الدراسة

الملحق رقم (١): قائمة مراجعة لتحليل وتقييم محتوى رؤى ورسائل والقيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

المحور الأول: البيانات التعريفية بالمكتبة الجامعية

١/١. اسم الجامعة التي تتبعها المكتبة الجامعية

١/٢. الموقع الإلكتروني للمكتبة الجامعية.

١/٣. طبيعة تشكيل المكتبة الجامعية والجامعات التابعة لها.

المحور الثاني: معلومات حول رؤى ورسائل والقيم الجوهرية للمكتبة الجامعية

٢/١. هل الخطة الاستراتيجية للجامعة متاحة على موقعها الإلكتروني الرسمي

( ) نعم (يتم الاطلاع عليها وتحليل محتواها من حيث الرؤية والرسالة والقيم الجوهرية).

( ) لا.

٢/٢. هل الخطة الاستراتيجية للمكتبة الجامعية متاحة على موقعها الإلكتروني الرسمي

( ) نعم (يتم الاطلاع عليها وتحليل محتواها من حيث الرؤية والرسالة والقيم الجوهرية).

( ) لا.

٢ /٣. هل يوجد للمكتبة الجامعية سواء في خطة الاستراتيجية أو على موقعها الإلكتروني ما يأتي:

( ) الرؤية ( ) الرؤية والقيم الجوهرية
( ) الرسالة ( ) الرسالة والقيم الجوهرية
( ) القيم الجوهرية ( ) الرؤية والرسالة والقيم الجوهرية
( ) الرؤية والرسالة

٢ /٤. ما ترتيب ورود كل من الرؤى والرسائل للمكتبة الجامعية سواء في الخطة الاستراتيجية أو على الموقع الإلكتروني؟

٢ /٥. كم عدد الكلمات التي تتكون منها كل من رؤى ورسائل والقيم الجوهرية للمكتبة الجامعية؟

٢ /٦. ما الكلمات المفتاحية ذات الدلالة الأكثر تكراراً في كل من رؤى ورسائل والقيم الجوهرية لعينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة ؟

٢ /٧. ما مدى توافر وحدة الموضوع أو الفكرة على مستوى كل من الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية للمكتبة الجامعية؟

٢ /٨ ما مدى تماهي كل من رؤى ورسائل والقيم الجوهرية للمكتبة الجامعية مع نظيراتها الخاصة بالجامعة الأم التي تتبعها؟

الملحق رقم (٢)

جدول يوضح مدى توافر الرؤى والرسائل والقيم الجوهرية والأهداف الاستراتيجية في عينة المكتبات الجامعية موضوع الدراسة

الدولة	اسم الجامعة	الترتيب العالمي	رؤية ورسالة الجامعة	القيم الجوهرية للجامعة	الموقع الإلكتروني للمكتبة الجامعية	رؤية المكتبة الجامعية	رسالة المكتبة الجامعية	القيم الجوهرية للمكتبة الجامعية
الولايات المتحدة الأمريكية	Harvard University	١ QS/2	-	-	✓	-	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	Stanford University	٢ QS/7	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, Berkeley	٣ QS/25	✓	✓	- ✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	Massachusetts Institute of Technology (MIT)	٤ QS/1	✓	-	✓	✓	✓	-

المملكة المتحدة	University of Cambridge	٥ QS/3	✓	-	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	California Institute of Technology	٦ QS/10	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	Princeton University	٧ QS/10	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	Columbia University	٨ QS/14	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Chicago	٩ QS/9	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Oxford	١٠ QS/6	✓	-	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	Yale University	١١ QS/8	✓	✓	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, Los Angeles	١٢ QS/40	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	Cornell University	١٣ QS/15	✓	✓	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, San Diego	١٤ QS/63	✓	✓	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Pennsylvania	١٥ QS/13	-	-	✓	-	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Washington	١٦ QS/63	✓	✓	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	The Johns Hopkins University	١٧ QS/16	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, San Francisco	١٨	✓	-	✓	✓	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Wisconsin - Madison	١٩ QS/37	✓	-	✓	✓	✓	-

سويسرا	Swiss Federal Institute of Technology Zurich	٢٠ QS/12	-	-	✓	-	-	-
اليابان	The University of Tokyo	٢١ QS/32	-	-	✓	-	-	-
المملكة المتحدة	University College London	٢٢ QS/4	✓	✓	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Michigan - Ann Arbor	٢٣ QS/22	-	-	✓	-	✓	-
المملكة المتحدة	The Imperial College of Science, Technology and Medicine	٢٤	✓	✓	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Illinois at Urbana-Champaign	٢٥ QS/56	✓	-	✓	✓	✓	✓
اليابان	Kyoto University	٢٦ QS/35	✓	-	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	New York University	٢٧ QS/44	✓	-	✓	-	✓	-
كندا	University of Toronto	٢٨ QS/17	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Minnesota, Twin Cities	٢٩ QS/102	✓	✓	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	Northwestern University	٣٠ QS/29	✓	✓	✓	-	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	Duke University	٣١ QS/23	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	Washington University in St. Louis	٣٢ QS/86	✓	-	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Colorado at Boulder	٣٣ QS/160	✓	-	✓	✓	✓	-
الولايات المتحدة الأمريكية	Rockefeller University	٣٤	-	-	✓	-	-	-

الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, Santa Barbara	٣٥ QS/130	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	The University of Texas at Austin	٣٦ QS/71	-	-	✓	-	-	-
فرنسا	Pierre and Marie Curie University - Paris 6	٣٧ QS/112	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Maryland, College Park	٣٨ QS/116	✓	-	✓	-	✓	-
فرنسا	University of Paris Sud (Paris 11)	٣٩ QS/189	✓	-	✓	-	✓	-
كندا	University of British Columbia	٤٠ QS/49	✓	✓	✓	✓	✓	✓
المملكة المتحدة	The University of Manchester	٤١ QS/33	✓	-	✓	✓	✓	-
الدانمارك	University of Copenhagen	٤٢ QS/45	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of North Carolina at Chapel Hill	٤٣ QS/54	✓	-	✓	✓	✓	-
السويد	karolinska institutet	٤٤	-	-	✓	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, Irvine	٤٥ QS/149	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	The University of Texas Southwestern Medical Center at Dallas	٤٦	✓	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of California, Davis	٤٧ QS/85	P	-	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	University of Southern California	٤٨ QS/125	✓	✓	✓	✓	✓	✓
الولايات المتحدة الأمريكية	Vanderbilt University	٤٩ QS/181	✓	-	✓	✓	-	✓

ألمانيا	Technical University Munich	٥٠ QS/53	✓	-	✓	-	✓	✓
السعودية	جامعة الملك سعود	٢٠٠-١٥١ QS/253	✓	✓	✓	✓	✓	✓
السعودية	جامعة الملك عبد العزيز	٣٠٠-٢٠١	✓	-	✓	✓	✓	-
السعودية	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	٤٠٠-٣٠١ QS/216	✓	✓	✓	-	-	-
السعودية	جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية	٤٠٠-٣٠١ QS/216	✓	✓	✓	-	-	-
مصر	جامعة القاهرة	٥٠٠-٤٠١ QS/551-600	-	-	✓	-	-	-
الإجمالي			٣٩	١٤	٥٥	٣٢	٣٨	٢١
النسبة			%٧٠	%٢٥	%١٠٠	%٥٨	%٦٩	%٣٨

* تم ترتيب المكتبات الجامعية حسب ترتيب جامعاتها وفق تصنيف جامعة شنغهاي لعام ٢٠١٣ ثم أسفله تم بيان ترتيب الجامعة حسب تصنيف مؤسسة QS في نفس العام، وكما اشيرا تفصيلاً في المقدمة المنهجية لا يوجد بون شاسع في ترتيب الجامعات وفق هذين التصنيفين.
* تجدر الإشارة إلى أن علامة (P) المستخدمة في هذا العمود تشير إلى وجود موقع إلكتروني للمكتبة الجامعية قد تم تهيئتها Formatting لتحتوي على رابط فائق Hyperlink يحيل للموقع الإلكتروني للمكتبة المشتمل على المعلومات التعريفية الخاصة به، كما أن **العلامة (-)** المستخدمة في أعمدة الجدول ككل لا تعني عدم وجود البيان أصلاً، وإنما هو يشير إلى عدم نشره وإتاحته فقط على الموقع الإلكتروني، بمعنى آخر أن الخطة الاستراتيجية على سبيل المثال قد تكون موجودة بمشتملاتها كلها من رؤية ورسالة وقيم جوهرية وأهداف استراتيجية ولكنها قد تكون قيد التجهيز أو المراجعة تمهيداً لنشرها على الموقع، أما توجه عدم نشر الخطة الاستراتيجية أو على الأقل الملخص التنفيذي لها على الموقع الإلكتروني فلا يتفق مع ما نص عليه في المعايير والذي أشير إليه تفصيلاً في الجزء الخاص بالدراسة النظرية.